العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية

- دراسة تحليلية نقدية مقارنة -

إعـــداد
د/ عصام السيد محمود عبد الرحيم
أستاذ مساعد كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة نجران

ملخص البحث

يناقش البحث مفهوم العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية، وما اعتقدوا من القول بعصمة النبي ﷺ من الكبائر والصغائر قبل النبوة وبعدها، فضلاً عن السهو والنسيان والخطأ في أمور الدين والدنيا. ولم يحصروا الحديث عن العصمة في النبي ﷺ كما يرى أهل السنة – وإن اختلفوا معهم في تفصيلاتها – ، بل امتد ليشمل عصمة الأئمة الاثنى عشر وفاطمة بنت النبي ﷺ ، وقد استدلوا على ذلك بأدلة نقلية من القرآن والسنة المطهرة إضافة إلى أدلة أخرى عقلية.

ويمكن تقسيم الأدلة التي استدلوا بها إلى نوعين أساسيين: أدلة غير صحيحة وهي عمدة في استدلالاتهم، وليس أدل على نقدها من ثبوت ضعفها. وأدلة صحيحة ولكنهم تأولوها ووضعوها في غير موضعها. وقد ناقش البحث بالتحليل والنقد الأدلة النقلية والعقلية على هذه العقيدة الشيعية. الأمر الذي يفضي إلى القول ببطلان عصمة الأئمة وفاطمة رضي الله عنها، مع الاعتراف بفضل آل البيت وعلو مكانتهم.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله صحبه وسلم تسليما مزيدًا. **أما بعد**..

موضوع البحث وأهميته:

تعد الشيعة الإمامية الاثنى عشرية من الفرق التي ثار عليها الجدل طوال التاريخي الإسلامي، وذلك لما حوته عقائدهم من موضوعات كان لها أثر كبير في اتساع الهوة بينهم وبين أهل السنة، كالقول بالنص على الأئمة، والغلو فيهم، والغيبة، والرجعة، والتقية، وتكفير الصحابة[١]، ومن هذه الموضوعات المثيرة للجدل "العصمة" التي حيث تتعلق عندهم بأصلين عظيمين من أصول الإيمان من وجهة النظر الشيعية وهما الإيمان بالرسل، والإمامة، حيث رأوا أن النبي ﷺ يجب أن يكون معصومًا عصمة مطلقة من الصغائر والكبائر فضلا عن السهو والنسيان والخطأ في أمور الدين والدنيا قبل النبوة وبعدها، ثم اعتقدوا أن هذه الصفات بعينها قد انتقلت إلى الإمام باعتباره نائبًا لرسول الله ﷺ انطلاقًا من رؤيتهم المذهبية للإمامة باعتبارها أصل من أصول الإيمان وامتداد للنبوة ومتممة لها. ومن ثم جعلوا الأئمة مصدرًا من مصادر التشريع؛ بل أهم مصدر على الإطلاق؛ إذ أن أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم تشريع ملزم لكل مسلم عندهم ومن خالفهم في ذلك فهو كافر خارج من الإسلام؛ فقد روى الكليني أن أبا عبد الله قال: (ما جاء به عليٌّ أخذ به، وما نهى عنه، انتهي عنه... المتعقب عليه في شيء من أحكامه كالمتعقب على الله وعلى رسوله ، والراد عليه في صغيرة أو كبيرة على حد الشرك بالله)[٢].

---

(١) انظر في التعريف بهذه العقائد أصل الشيعة وأصولها، الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، تحقق: علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى١٤١٥هـ، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين " الخوارج والشيعة" ، د. أحمد محمد أحمد حلمي، الطبعة الثالثة ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، ص٢٠١ وما بعدها

(١) أصول الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، ، دار المرتضى، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م، باب أن الأمة هم أركان الأرض، (١٤١/١)

وقال ابن بابويه القمي: (من نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم ومن جهلهم فهم كافر)[1].

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث التي تنبع من خطورة عقيدتهم في العصمة في تأسيس مذهبهم العقدي في الإمامة وغيرها، حيث تناول بالعرض والتحليل والنقد مفهوم العصمة وما تتعلق به عندهم.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى هدف رئيس، وهو بيان حقيقة العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية ومنطلقاتها ومن تتعلق بهم، ووضع ذلك في إطار تحليلي نقدي.

كما يهدف إلى أهداف فرعية هي:

١- بيان خطورة مذهب الشيعة.

٢- المقارنة بين مذهب أهل السنة والشيعة الاثنى عشرية في مفهوم العصمة ومتعلقاتها.

٣- بيان طريقة الاستدلال عند الشيعة الاثنى عشرية في إثبات عقيدتهم.

تساؤلات البحث: **يحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:**

١- ما مفهوم العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية؟ وما حقيقتها؟

٢- هل اتفق الشيعة الإمامية الاثنى عشرية مع أهل السنة في عصمة النبي ﷺ؟

٣- هل اعتقد الشيعة بعصمة أحد غير النبي ﷺ والأئمة؟

٤- ما الفرق بين عصمة النبي ﷺ والأئمة؟

أسباب اختيار للموضوع: **يتعلق أسباب اختيار الموضوع بالآتي:**

١- أهميته حيث يتعرض لبيانِ مسألة مهمة تتعلق بأصل الإيمان، وهي العصمة.

٢- ما ترتب على موضوع العصمة عند الإمامية الاثنى عشرية من آثار عقدية

(١) الاعتقادات، ابن بابويه القمي، الملقب بالشيخ الصدوق، تحقيق عصام عبد السيد، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم ، إيران، الأولى، ١٣٧١هـ، ص ٩٦.

خطيرة كالغلو في النبي والأئمة وآل بيته.

٣- ما ترتب على القول بعصمة الأئمة من اعتبار أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم تشريع ملزم لكل مسلم.

٤- اهتمام الشيعة الاثنى عشرية بنشر مذهبهم والدعاية له والدعوة إليه، مع زعمهم أن مذهبهم لا يختلف عن مذهب أهل السنة.

منهج البحث:

انتهج البحث منهجا تحليليًا[١] ، نقديًا[٢]، مقارنًا[٣]، من خلال الآتي:

١- بيان مفهوم العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية.

٢- عرض الأدلة التي استدل بها الشيعة على القول بالعصمة.

٣- وضع ما تم رصده في إطار نقدي.

٤- مقارنة بين مذهب الإمامية وأهل السنة في موضوع العصمة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث ومنهج الدراسة تقسيمه إلى مقدمة وتمهيد وثلاث مباحث كالآتي: المقدمة، وتشتمل على موضوع البحث وأهميته وأسباب اختياره ومنهج الدراسة وخطة البحث.

التمهيدِ: التعريف بالعصمة لغة واصطلاحا، والشيعة الإمامية الاثنى عشرية.

المبحث الأول: عصمة الأنبياء عند الشيعة الاثنى عشرية.

المبحث الثاني: مناقشة مذهب الشيعة في عصمة الأنبياء.

---

١) يقوم الباحث من خلال المنهج التحليلي بالوقوف على مفردات بحثه محللا وواصفا وكاشفا عن جميع أجزائه، مناهج البحث العلمي، د.عبد الرحمن بدوي، ط .وكالة المطبوعات بالكويت، الثالثة، ١٩٧٧.

٢) يقوم المنهج المقارن على النظر على المقارنة بين ظاهرتين أو أكثر من جنس واحد لمعرفة أوجه الشبه والاختلاف. انظر في ذلك كتاب المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية، د. عاطف علي، ط. دار مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الأولى، ٢٠٠٦.

٣) يعتمد المنهج النقدي إلى حد كبير على التدليل المنطقي للوصول إلى حلول ونتائج لمقدمات، ثم مناقشة جزيئاتها. أصول البحث العلمي ومناهجه، د.أحمد بدر، ط. وكالة المطبوعات بالكويت، السادسة، ١٩٨٢م.

المبحث الثالث: عصمة الأئمة عند الشيعة الاثنى عشرية.

المبحث الرابع: مناقشة مذهب الشيعة في عصمة الأئمة.

المبحث الخامس: عصمة فاطمة رضي الله عنها ومناقشتها.

وفي الخاتمة ذكرتُ أَهَمَّ نتائج البحث.

أسال الله عز وجل التوفيق والسداد، وصلَّى اللهُ على نبينا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ وسلَّمَ.

❁❁❁❁❁

التمهيد

اولاً: تعريف العصمة لغة، واصطلاحًا عند أهل السنة:

العصمة لغة: المنع. يقال: قد عصمت فلانًا من فلان: إذا منعته منه. قال الله عز وجل: {لا عاصِمَ اليومَ من أمرِ اللهِ إلاّ مَنْ رَحِمَ} معناه: لا مانع. وقال: {واللهُ يَعْصِمُكَ من الناسِ} فمعناه: يمنعك[1].

قال ابن فارس: الْعَيْنُ وَالصَّادُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكٍ وَمَنْعٍ وَمُلَازَمَةٍ. وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْنًى وَاحِدٌ. مِنْ ذَلِكَ الْعِصْمَةُ: أَنْ يَعْصِمَ اللَّهُ – تَعَالَى – عَبْدَهُ مِنْ سُوءٍ يَقَعُ فِيهِ. وَاعْتَصَمَ الْعَبْدُ بِاللَّهِ – تَعَالَى –، إِذَا امْتَنَعَ. وَاسْتَعْصَمَ: الْتَجَأَ. وَتَقُولُ الْعَرَبُ: أَعْصَمْتُ فُلَانًا، أَيْ هَيَّأْتُ لَهُ شَيْئًا يَعْتَصِمُ بِمَا نَالَتْهُ يَدُهُ أَيْ يَلْتَجِئُ وَيَتَمَسَّكُ بِهِ[2].

أما العصمة في الاصطلاح فاختلفت عبارات العلماء في التعبير عنها إلا أن ألفاظهم تؤول إلى معنى واحد، وهو حفظ الله عز وجل لأنبيائه ورسله ظاهرا وباطنا من مواقعة الذنوب والمخالفات، مع القدرة عليها[3].

قال الراغب الأصفهاني في مفردات القرآن وعِصْمَةُ الأنبياءِ: حِفْظُهُ إيّاهم أوّلا بما خصّهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسميّة، ثمّ بالنّصرة وبتثبّت أقدامهم، ثمّ بإنزال السّكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتّوفيق[4]؛ وقال ابن

---

١) الزاهر في معاني كلمات الناس، أبوبكر الأنباري ، تحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، الأولى، ١٤١٢ هـ –١٩٩٢م، (١/ ٤٧٠)، وانظر: غريب الحديث، أبومحمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني – بغداد، الأولى، ١٣٩٧هـ، (٣٢٤/١).

٢) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بن زكرياء القزويني الرازي،١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. ٣٣١/٤، لسان العرب، بن مكرم بن على، أبوالفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر – بيروت، الثالثة – ١٤١٤ هـ، ٢١/ ٤٠٣، ٤٠٤.

٣) إعلام المسلمين بعصمة النبيين، إسحاق بن عقيل المالكي، دار ابن حزم، الأولى، ١٤١٦، ١٩٩٥، ص١٦.

٤) المفردات في غريب القرآن، أبوالقاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الأولى – ١٤١٢ هـ، ص: ٥٧٠

حجر في الفتح : وعصمة الأنبياء على نبينا وعليهم الصلاة والسلام حفظهم من النقائص وتخصيصهم بالكمالات النفيسة والنصرة والثبات في الأمور وإنزال السكينة، والفرق بينهم وبين غيرهم أن العصمة في حقهم بطريق الوجوب وفي حق غيرهم بطريق الجواز[١]

ثانيا: تعريف العصمة عند الإمامية:

اتفق الإمامية على أنَّ العصمة هي الحفظ من الوقوع في المعصية، وترك الطاعة، مع القدرة عليها، وقد اختلفت عباراتهم في ذلك إلا أنها تؤول إلى هذا المعنى؛ يعرف الشيخ المفيد في كتابه النكت الاعتقادية العصمة فيقول: العصمة لطف[٢] يفعله الله بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما[٣]؛ وقد أكد علماؤهم أن العصمة لا تنفي وجود القدرة على الفعل في المعصوم وهذا ما بينه الزنجاني بقوله: والعصمة عبارة عن قوة في العقل من حيث لا يغلب على كونه قادرًا على المعاصي كلها.. وليس معنى العصمة أن الله يجبره على ترك المعصية بل يفعل به إلطافًا يترك معها المعصية باختياره مع قدرته عليها

١) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، تحقق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها : محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية)، ٥٠١/١١

٢) ويعرف الشيعة اللطف بأنه ما يقرب المكلف معه من الطاعة ويبعد عن المعصية، ولا حظ له في التمكين، ولم يبلغ الإلجاء. (النكت الاعتقادية ص ٣٥).

٣) النكت الاعتقادية، الشيخ المفيد محمد بن محمد النعمان العكبري، تحقيق رضا المختاري، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الأولى، ١٤١٣هـ. ص ٣٧، وانظر اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، مقداد بن عبد الله السيوري الحلي، تعليق محمد تقي المصباحي النردي، تحقيق ونشر مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ ، ص ٢٣٥، أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م، (٢/ ٣٤٧)، القول السديد في شرح التجريد، السيد محمد الحسيني الشيرازي، دار الإيمان، إيران ، قم، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ ١٩٦١م، ص٣٣٣، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، الحلي، تحقيق حسن زاده الآملي، مؤسسة نشر الإسلامي، السابعة ١٤١٧هـ، ص ٤٩٤، نفي السهو عن النبي ﷺ، الجواد التبريزي، دار الصديقة الشهيرة، الثانية، ١٤١٩هـ ص٩، أصول الدين، كاظم الحسيني الحائري، دار البشير ، قم، إيران، الرابعة ١٤٣٢هـ، ص١٦٤، كتاب العصمة، بحث مفصل في عصمة الأنبياء والأئمة، أحمد بن زين الدين الإحسائي، تحقيق صالح أحمد الدياب، مؤسسة البلاغ، مؤسسة شمس هجر، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، ص ٣٥، ٣٦.

كقوة العقل وكمال الفطانة والذكاء ونهاية صفاء النفس وكمال الاعتناء بطاعة الله تعالى"[١]

وعلى الرغم من اقتصار الشيخ المفيد والزنجاني وغيرهم في تعريف العصمة على الحفظ من الوقوع في المعصية أو ترك الطاعة، فقد أضاف إليهما أكثر علماء الإمامية العصمة من الخطأ والنسيان كما يقول محمد رضا المظفر مبينًا هذا المعنى: " والعصمة هي التنزه عن الذنوب والمعاصي صغائرها وكبائرها وعن الخطأ والنسيان.[٢]؛ ويقول الطباطبائي في تفسيره الميزان: ونعني بالعصمة وجود أمر في الإنسان المعصوم يصونه عن الوقوع فيما لا يجوز من الخطأ أو المعصية .[٣]

جدير بالذكر أن الإمامية قد أجمعوا على أن العصمة هي الحفظ من الوقوع في المعصية، وترك الطاعة، واتفقوا على أن المعصوم محفوظ أيضًا من الخطأ والسهو، ولم يخالف في ذلك سوى نفر قليل سيأتي الحديث عنهم، ولعل هذا هو السبب في اقتصار بعضهم في تعريف العصمة على القدر الأول.

ثالثا: التعريف بالشيعة الإمامية الاثنى عشرية:

١- **الشيعة لغة** من شاع الشيءُ يشِيع مَشَاعاً وشَيْعُوعةً فَهُوَ شَائِع: إذا ظهر وتفرق ... قوم يتشيّعون، أي: يهوون أهواء قوم ويتابعونهم. وشيعةُ الرّجلِ: أصحابه وأتباعه. وكلّ قومٍ اجتمعوا على أمرٍ فهم شيعة وأصنافهم: شِيَع. قال الله تعالى : كَما فُعِلَ بِأَشْياعِهِمْ مِنْ قَبْلُ أي: بأمثالِهِمْ من الشِّيَعِ الماضية[٤].

---

١) عقائد الإمامية الاثنى عشرية، السيد إبراهيم الموسوي الزنجاني، إيران، قم الخامسة، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م ٤٢/١

٢) عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر، ص٤١.

٣) الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م، (٢/ ١٣٧)

٤) انظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبومنصور ، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الأولى، ٢٠٠١م، (٤٠/٣)، كتاب العين، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال،(١٩١/٢).

٢- **الشيعة اصطلاحًا:** تعرض الأشعري في مقالات الإسلاميين[١] وابن حزم في الفصل في الملل والنحل[٢] للتعريف بالشيعة إلا أن أجمع التعاريف لأصول الشيعة وأكثرها شمولا هو تعريف الشهرستاني في الملل والنحل حيث قال: الشيعة هم الذين شايعوا عليا رضي الله عنه على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصًا ووصية، إما جليًا، وإما خفيًا. واعتقدوا أنَّ الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحية تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية، وهي ركن الدين، لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله. ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوبًا عن الكبائر والصغائر. والقول بالتولي والتبري قولا، وفعلا، وعقدا، إلا في حال التقية[٣].

٣- **الإمامية الاثنى عشرية:** سموا بذلك لقولهم بإمامة اثني عشر إمامًا وهم على التوالي:

الإمام الأول: علي بن أبي طالب، ويلقبونه بالمرتضى، وكنيته أبوالحسن، ولد سنة ٢٣ قبل الهجرة، وهو رابع الخلفاء الراشدين، وصهر رسول الله ﷺ، قتله عبد الرحمن بن ملجم في مسجد الكوفة سنة ٤٠ هـ.

الإمام الثاني: الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ويلقبونه بالمجتبى، وقيل بالزكي وكنيته أبومحمد ولد سنة ٢ هـ وتوفي سنة ٥٠ هـ.

---

١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبوالحسن الأشعري ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الثالثة، تحقيق : هلموت ريتر، (٥/١).
٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم الأندلسي، مكتبة الخانجي، القاهرة، (٩٠/٢).
٣) الملل والنحل، الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ (١/ ١٤٦)

الإمام الثالث: الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ويلقبونه بالشهيد، وكنيته أبوعبد الله، ولد سنة ٣ هـ، واستشهد سنة ٦١هـ.

الإمام الرابع: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ويلقبونه بالسجاد، وقيل بزين العابدين، وكنيته أبومحمد ولد سنة ٣٨هـ، وتوفي سنة ٩٥هـ.

الإمام الخامس: محمد بن علي بن الحسين، ويلقبونه بالباقر، وكنيته أبوجعفر، ولد سنة ٥٧هـ، وتوفي سنة ١١٤م.

الإمام السادس: جعفر بن محمد بن علي، ويلقبونه بالصادق، وكنيته أبوعبد الله ، ولد سنة ٨٣هـ، وتوفي سنة ١١٤م.

الإمام السابع: موسى بن جعفر الصادق، ويلقبونه بالكاظم، وكنيته أبوإبراهيم، ولد سنة ١٢٨هـ، وتوفي سنة ١٨٣هـ.

الإمام الثامن: علي بن موسى بن جعفر، ويلقبونه بالرضى، وكنيته أبوالحسن،ولد سنة ١٤٨هـ، وتوفي سنة ٢٠٣هـ.

الإمام التاسع: محمد بن علي بن موسى، ويلقبونه بالتقي، وقيل بالجواد، وكنيته أبوجعفر ، ولد سنة ١٩٥هـ، وتوفي سنة ٢٢٠م.

الإمام العاشر: علي بن محمد بن علي، ويلقبونه بالنقي، وقيل بالهادي، وكنيته أبوالحسن، ولد سنة ٢١٢هـ، وتوفي سنة ٢٥٤هـ.

الإمام الحادي عشر: الحسن بن علي بن محمد، ويلقبونه بالزكي، وقيل بالعسكري، وكنيته أبومحمد، ولد سنة ٢٣٢هـ، وتوفي سنة ٢٦٠هـ.

الإمام الثاني عشر والأخير: محمد بن الحسن العسكري، ويلقبونه بالمهدي، وقيل بالحجة القائم المنتظر، وكنيته أبوالقاسم، وهو الحجة الغائب عند الشيعة، وقيل أنه ولد سنة ٢٥٦، وغاب سنة ٢٦٠ هـ، حيث دخل سردابا في دار أبيه بسر من رأى ولم يخرج

حتى الآن!![1] وقد زعموا أنه سيخرج في آخر الزمان ويملأ الأرض عدلا ويأتي بشريعة جديدة[2].

❁❁❁❁❁

١) مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الاثنى عشرية، عرض ونقد، إيمان صالح العلواني، دار التدمرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، (٣٩/١). وانظر: التشيع ، نشأته ومراحل تكوينه، أ.د. أحمد بن سعد حمدان الغامدي، درا ابن رجب، مكة المكرمة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٣هـ، ٢٠١١م، ص ١٢، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين " الخوارج والشيعة" ، د. أحمد محمد أحمد حلمي، الطبعة الثالثة ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، ص٢٠١، أصول مذهب، الشيعة الإمامية الاثنى عشرية، عرض ونقد ، د. ناصر بن عبد الله الفقاري، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ (١/ ٣٠- ١٣٠).

٢) البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، السكسكي الحنبلي، تحقيق د. بسام علي العموش ، مكتبة المنار، الطبعة الثانية، ١٩٩٦م ١٤١٧ هـ. ص: ٦٨

المبحث الأول
عصمة الأنبياء عند الإمامية

١- أقوال الإمامية في عصمة الأنبياء:

لا خلاف بين الإمامية في عصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر، والخطأ والسهو و النسيان [١] في الرسالة والتبليغ[٢] واختلفوا في وقوع السهو منه ﷺ في العبادة، وفي غير التبليغ، على النحو الذي سنبينه.

يقول الحلي في الرسالة السعدية: "وإذا عرفت أن الأنبياء نصبوا لإرشاد الخلق، وجب أن يكونوا معصومين من الذنوب كبيرها وصغيرها؛ لأنهم قدوة الخلق؛ فلو جاز وقوع الخطأ منهم لحمل ذلك على اتباعهم فيه"[٣]؛ كما يبين الحلي في كتابه "نهج الحق" اتفاق الإمامية على عصمة الأنبياء فيقول: "ذهبت الإمامية كافة إلى أنَّ الأنبياء معصومون عن الصغائر والكبائر، ومنزهون عن المعاصي، قبل النبوة وبعدها، على سبيل العمد والنسيان، وعن كل رذيلة ومنقصة، وما يدل على الخسة والضعة"[٤]

---

١) وكثير من العلماء يجعل" السهو والنسيان" لفظين مترادفين، إلا أن العسكري في الفروق اللغوية ذكر عدة فرق، وقد بين ذلك بقوله: إن النسْيَان إِنَّمَا يكون عَمَّا كَانَ والسهو يكون عَمَّا لم يكن تَقول نسيت مَا عَرفته وَلَا يُقَال سَهَوْت عَمَّا عَرفته وأنما تَقول سَهَوْت عَن السُّجُود فِي الصَّلَاة فتجعل السَّهْو بَدَلا عَن السُّجُود الَّذِي لم يكن والسهو والمسهو عَنهُ يتعاقبان وَفرق آخر أَن الْإِنْسَان إِنَّمَا ينسى مَا كَانَ ذَاكِرًا لَهُ والسهو عَنهُ يتعاقبان وَفرق آخر أَن الْإِنْسَان إِنَّمَا ينسى مَا كَانَ ذَاكِرًا لَهُ والسهو يكون عَن ذكر وَعَن غير ذكر لِأَنَّهُ خَفَاء الْمَعْنى بِمَا يمْتَنع بِهِ إِدْرَاكه وَفرق آخر وَهُوَ أَن الشَّيْء الْوَاحِد محَال أَن يسهى عَنهُ فِي وَقت وَلَا يسهى عَنهُ فِي وَقت آخر وَإِنَّمَا يسهى فِي وَقت آخر عَن مثله وَيجوز أَن يسنى الشَّيْء الْوَاحِد فِي وَقت وَيذكر فِي وَقت آخر" انظر الفروق اللغوية، أبوهلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري،تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر، ص٩٧.

٢) انظر: الرسالة السعدية، أبومنصور جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي، إشراف السيد محمود المرعشي، تعليق وتحقيق عبد الحسين محمد علي بقال، دار الصفوة، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٠هـ، ص ٧١

٣) الرسالة الماتعة ضمن المسلك في أصول الدين، الحلي، تحقيق رضا الأستاذي، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الأولى، ١٤١٤هـ، ص ٣٠٤.

٤) نهج الحق وكشف الصدق، ابن المطهر الحلي، تحقيق وتقديم، السيد رضا الصدر، تعليق الحسني الأرموي، دار الهجرة، قم ، سنة الطبع ١٤٢١هـ، ص ١٤٢.

ويقرر علي بن عبد المحسن الإحسائي المعنى نفسه بقوله: "فالذي عليه مذهب الإمامية أن الأنبياء معصومون بحفظ الله تبارك وتعالى، وبرحمة منه، من جملة من النقائص منه: الزلل في الاعتقاد كالكفر بالله أو أنبيائه وكتبه وملائكته، والزلل في العمل مطلقا، فلا تصدر منهم كبائر الذنوب ولا صغائرها، ولا منفيات المروءة والزلل في الإدراك، فلا يعتريهم السهو ولا النسيان"(١)؛ وقد استدل علماء الإمامية بإجماع الطائفة على عصمة الأنبياء، واعتبروه أتقن الأدلة عليها كما يقول على عبد المحسن الإحسائي مقررًا هذا المعنى: "وإجماع الإمامية أعزهم الله هو أتقن الأدلة على العصمة، ويعرفه المآلف والمخالف، حتى أن كثيرًا ممن بحث هذه المسألة عندما تعرض لرأي الإمامية نسب إليهم القول بعصمة الأنبياء مطلقًا"(٢).

٢- الحد الزمني للعصمة:

أمَّا الحدُ الزمني لهذه العصمة فيبين الشيخ المفيد أنَّ النبي ﷺ : "معصوم من أول عمره إلى آخره عن السهو والنسيان، والذنوب الكبائر والصغائر، عمدًا وسهوًا"(٣)؛ ويقول أحمد الإحسائي مؤكدا هذا المعنى: إنَّ العصمة تصاحب المعصوم وتلازمه، من أول عمره إلى آخره، ويكون بها معصومًا من جميع الذنوب من الكفر والكبائر كلها، والصغائر كلها، عمدًا أو سهوًا أو نسيانًا(٤)؛ ويقرر محمد رضا المظفر في عقائد الإمامية نفس المعنى فيقول: "ونعتقد أنَّ الإمام كالنبي يجب أن يكون معصومًا من جميع الرذائل والفواحش، ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت، عمدًا وسهوًا"(٥).

ويمكن تقسيم الكلام على عصمة الأنبياء عند الإمامية إلى عدة محاور:

---

١) إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، علي بن عبد المحسن الجزيري الإحسائي، الطبعة الأولى ٢٠١١م ١٤٣٢هـ ، وانظر أيضًا الوحي والنبوة، عبد الله الجوادي الآملي، دار الإسراء للنشر، ١٣٨٧هـ ص ١٥٥.

٢) إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، الإحسائي، ص ٤٦، وانظر: أصول العقيد، الطباطبائي ص٢٠٠.

٣) النكت الاعتقادية، الشيخ المفيد ص ٣٧.

٤) كتاب العصمة، بحث مفصل في عصمة الأنبياء والأئمة، أحمد بن زين الدين الإحسائي، تحقيق صالح أحمد الدياب، مؤسسة البلاغ، مؤسسة شمس هجر، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، ص ٦٧.

٥) عقائد الإمامية محمد رضا المظفر، دار الغدير، بيروت، لبنان، ١٣٩٣هـ ، ص٥٤، وانظر أيضًا: إزالة الوصمة عن مباحث العصمة ص ٣٣.

الأول: عصمة الأنبياء في تبليغ الرسالة.

وقد أجمع الإمامية على عصمة الأنبياء في تبليغ الرسالة، وقد أشار الطوسي في تجريده إلى ذلك بقوله: ويجب في النبي العصمة؛ ليحصل الوثوق[١]؛ وقال محمد سعيد الطباطبائي مؤكدا هذا المعنى: "الاعتقاد بعصمة النبي ﷺ في التبليغ ملازمًا للاعتقاد بنبوته، بحيث لا يتم الاعتقاد بنبوته إلا بالاعتقاد بعصمته في التبليغ" [٢]؛ ويبين علة ذلك بقوله: "إنَّ النبي لما كانت وظيفته التبليغ عن الله تعالى، فإذ لم يكن معصومًا في التبليغ، وأمكن أن يبلغ عنه خلاف الواقع عمدًا أو خطأ فقد خرج عن وظيفته، ويقبح على الله تعالى – وهو العالم بمآيل الأمور – أن يختار للنبوة من لا يؤدي وظيفتها؛ لأنه نقض للغرض"[٣]؛ ويستدلون على ذلك ببعض آيات من القرآن تدل على العصمة في ذلك المجال منها قوله تعالى: عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا. إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا . لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا {الجن٢٦: ٢٨}

قال الطباطبائي: "فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ إلى آخر الآيتين يدل على أن الوحي الإلهي محفوظٌ من لدن صدوره من مصدر الوحي إلى بلوغه الناس، مصون في طريق نزوله إلى أن يصل إلى من قصد نزوله إليه"[٤].

ومنها قوله تعالى: {وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم ٣: ٤]

قال السبحاني: "فالآية تصرح بأنَّ النبي لا ينطق عن الهوى، أي لا يتكلم بداعي الهوى، فهو يدل على صيانته وعصمته في مجال إبلاغ الرسالة".[٥]

الثاني: عصمة الأنبياء عن المعصية:

١) انظر شرح التجريد، الحلي، ص٤٧١.
٢) أصول العقيدة، الطباطبائي، ص١٩٨، كتاب العصمة، أحمد بن زين الدين الإحسائي، ص ٧٠.
٣) أصول العقيدة، محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، ص١٩٨
٤) الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي (٢٠/ ١٣٣).
٥) عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، جعفر السبحاني، دار الولاء، بيروت، الثانية، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م، ص٥٢.

وقد أجمع الإمامية أيضًا على عصمة الأنبياء من الوقوع في الكبائر والصغائر.

يقول محمد سعيد الطباطبائي: "إن النبي معصوم من الذنوب، والوجه في ذلك أنه حيث وجبت طاعة النبي، وكان أسوة لأمته وقدوة لها، فلا بد من مجانبته للمعصية، وعصمته منها؛ إذ لو قارف المعصية، فإن رخص الله تعالى في متابعته والتأسي به لزم ترخيصه في المعصية، وهو محال، وإن لم يرخص في متابعته خرج عن كونه أسوة لأمته، ولم يكن فعله سنة متبعة، وهو خلاف المفروض"[١]؛

وقد قرر المرتضى في أماليه هذا البرهان بقوله: إن تجويز الكبائر يقدح في ما هو الغرض من بعث الرسل، وهو قبول وامتثال أوامرهم، ولا تكون أنفسنا ساكنة إلى قبول قوله أو استماع وعظه كسكونها إلى من لا نجوز عليه شيئا من ذلك[٢]؛ وبهذ الدليل استدل المرتضى على عدم وقوع المعصية من الأنبياء حال النبوة وقبلها فقال: "فإن قيل : فهذا يقتضي أن الكبائر لا تقع منهم حال النبوة ، فمن أين يعلم نها لا تقع منهم قبل النبوة، وقد زال حكمها بالنبوة المسوقة للعقاب والذم، ولم يبق وجه يقتضي التنفير؟.

قلنا: الطريقة في الأمرين واحدة؛ لأنا نعلم أن من نجوز عليه الكفر والكبائر في حال من الأحوال، وإن تاب منها، وخرج من استحقاق العقاب به، لا نسكن إلى قبول قوله مثل سكوننا إلى من لا يجوز ذلك عليه في حال من الأحوال، ولا على وجه من الوجوه، ولهذا لا يكون حال الواعظ لنا، الداعي إلى الله تعالى، ونحن نعرفه مقارنًا للكبائر، مرتكبًا لعظيم الذنوب، وإن كان قد فارق جميع ذلك، وتاب منه عندنا، وفي نفوسنا كحال من لم نعهد منه إلا النزاهة والطهارة.

ثم قال: والطريقة في نفي الصغائر في الحالتين هي الطريقة في نفي الكبائر[٣]؛ وقد استدل الشيعة على عصمة الأنبياء عن المعاصي بعدد من الآيات التي تصف الأنبياء بأنهم مهديون بهداية الله سبحانه على وجه يجعلهم القدوة والأسوة.

---

١) أصول العقيدة، محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، ص ١٩٩.
٢) أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي، (٢/ ٢٤٧).
٣) السابق نفس الموضع

ومن هذه الآيات قوله تعالى: أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ {الأنعام/٩٠}؛ ومثل قوله تعالى: وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاء وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا {النساء/٦٩}؛ وكذلك آيات القرآن الكريم التي تدعو المسلمين إلى اقتفاء أثر النبي ﷺ مثل قوله تعالى: {قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [آل عمران/٣١]؛ وقوله: {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا} [النساء/٨٠]

ويبين جعفر السبحاني وجه الدلالة في هذه الآيات بقوله: "وعصارة القول إن هذه الآيات تدعو إلى إطاعة النبي، والاقتداء به، بلا قيد وشرط، ومن وجبت طاعته على وجه الإطلاق، أي بلا قيد وشرط يجب أن يكون معصومًا من العصيان، ومصونًا عن الخطأ والزلل"[1]، كما استدل الأمامية على عصمة الأنبياء ببعض الأدلة العقلية، تضافر المصنفون في العقائد على ذكرها؛ وقد ذكرها محققهم عبد الله شبر في كتابه "حق اليقين" تحت عنوان" الأدلة على عصمة الأنبياء" قال: الدليل على وجوب العصمة مضافًا إلى النقل المتوتر وإجماع الفرقة المحقة والطائف الحقة أمور:

الأول: أنه لو انتفت العصمة لم يحصل الوثوق بالشرائع والاعتماد عليها، فإن المبلغ إذا جوزنا عليه الكذب وسائر المعاصي جاز أن يكذب عمدًا أو نسيانًا، أو يترك شيئا مما أوحي إليه، أو يأمر من عنده، فكيف يبقى اعتماد على أقواله.

الثاني: أنه إن فعل المعصية، فإما أن يجب علينا اتباعه فيها فيكون قد وجب علينا فعل ما وجب تركه واجتمع الضدان، وإن لم يجب انتفت فائدة البعثة.

الثالث: إنه لو جاز أن يعصي لوجب إيذاؤه والتبري منه؛ لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن الله تعالى نص على تحريم إيذاء النبي فقال: {إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} [الأحزاب/٥٧].

---

١) عصمة الأنبياء في القرآن الكريم، جعفر السبحاني، دار الولاء، بيروت، الثانية، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م، ص٦٣.

الرابع: أنه يلزم بعصيانه سقوط محله ورتبته عند العوام فلا ينقادون إلى طاعته فتنتفي فائدة البعثة.

الخامس: أنه يلزم أن يكون أدون حالا من آحاد الأمة، لأن درجات الأنبياء في غاية الشرف، وكل من كان كذلك كان صدور الذنب عنه أفحش[1].

الأمر الثالث: عصمة الأنبياء عن الخطأ والسهو:

وقد أجمع الإمامية على لزوم صيانة الأنبياء عن الخطأ والسهو في مجال تلقي الوحي وحفظه وأدائه إلى الناس؛ أما وقوع السهو في غير الوحي فقد اختلف الإمامية في ذلك على قولين:

القول الأول: عدم وقوع السهو من الأنبياء وهذا القول قال به أكثر الإمامية.

قال محمد سعيد الطباطبائي: إنَّ النبي معصوم من السهو، والسهو وإن لم يكن معصية ولا ظلما إلا أنه يمنع من كونه قدوة وأسوة؛ إذ قد يسهو فيفعل المعصية، أو يترك الطاعة، فإذا جعله الله تعالى قدوة في ذلك فقد أحلَّ المعصية، وإلا خرج عن كونه قدوة وأسوة للمؤمنين[2]؛ وقد ألف الحر العاملي رسالة في الانتصار لهذا المذهب، وذكر أنه قول الإمامية قاطبة، ولم يشذ عنه سوى نفر قليل منهم، واستدل على ذلك بكثير من الأدلة، منها الأدلة القاضية بوجوب اتباع النبي، والانقياد لأقواله وأفعاله، كما استدل بأدلة عقلية أخرى[3]

قال الحر العاملي في قوله تعالى : { قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [آل عمران/٣١]

دلت الآية على وجوب متابعته عليه السلام في أفعاله وأوامره وأقواله، فلو جاز عليه السهو لوجبت متابعته فيه، وهو باطل قطعًا، وأقله أنه يلزم جواز المتابعة ، وبطلانه أيضًا واضح على أنَّه لو جاز السهو لاحتمل كل من أفعاله وأقواله ذلك،

---

١) حق اليقين في معرفة أصول الدين، السيد عبد الله شبر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م ص ١٣٥، ١٣٦، وانظر أيضا اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، مقداد بن عبد الله السيوري الحلي، ص٢٣٨ – ٢٣٩.

٢) أصول العقيدة، محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، ص٢٠١.

٣) التنبيه بالمعلوم (البرهان على تنزيه المعصوم عن السهو النسيان)، محمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق محمود البدري، قم، إيران، ١٤١٧ هـ، وانظر نفي السهو عن النبي ﷺ، الجواد التبريزي،دار الصديقة الشهيرة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ ص٥، ص١٣، ص٢٠

فلا يكون حجة أصلا، وهو ظاهر الفساد اتفاقًا، وخلاف مدلول الاية قطعًا، ومناف لوجوب العصمة في النبي والإمام.[١].

وقال في قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} [الأحزاب/٢١].

استدل بعض علمائنا بها على وجوب الاقتداء بالنبي ﷺ وآله، ومطلبنا حاصل، وإن لم تثبت تلك المقدمات، لصراحتها في حسن الاقتداء به وترجيحه، ولو احتمل فعله السهو لما جاز الاقتداء به عمومًا، بل مطلقًا؛ ولا لما كان فعله حجة على الجواز، ولا تركه حجة على نفي الوجوب[٢]؛ وقال الشيخ المفيد مبينًا مذهب الإمامية في العصمة: "أقول إما الأئمة القائمين مقام الأنبياء عليهم السلام في تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود وحفظ الشرائع وتأديب الأنام معصومون كعصمة الأنبياء، وأنه لا يجوز منه سهو في شيء في الدين ولا ينسون شيئا من الأحكام، وعلى هذا مذهب سائر الإمامية إلا من شذ منهم وتعلق بظاهر روايات لها تأويلات على خلاف ظنه الفاسد من هذا الباب"[٣] .

وقال في النكت الاعتقادية: "فإن قيل: ما الدليل على أنَّه معصومٌ من أول عمره إلى آخره؟ فالجواب: الدليل على ذلك أنه لو عهد منه في سالف عمره سهوا أو نسيان لارتفع الوثوق عن أخباره ولو عهد منه خطيئة لنفرت العقول من متابعته فتبطل فائدة البعثة"[٤]؛ وقد بين ذلك الحلي في شرح التجريد بقوله "وأن لا يصح عليه السهو لئلا يسهو عن بعض ما أمر بتبليغه"[٥]؛ أما ما ورد من الأحاديث التي تدل على وقوع السهو من النبي ﷺ فقد قالوا بردها وتضعيفها [٦] قال الحلي في منتهى المطلب في تحقيق المذاهب في مسألة التكبير في سجدتي السهو بعدما روى حديثا في سهو النبي ﷺ وآله قال: والجواب هذا الحديث عندنا باطل

١) التنبيه بالمعلوم(البرهان على تنزيه المعصوم عن السهو النسيان)، الحر العاملي، ص ٧٥.
٢) السابق، ص٧٦
٣) أوائل المقالات الشيخ المفيد، ص٦٥
٤) النكت الاعتقادية، ص٣٧.
٥) شرح التجريد، الحلي ص ٤٧٢
٦) شرح التجريد، الحلي ص ٤٧٢، وانظر : العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، السيد صادق المالكي ص ٦٧.

لاستحالة السهو على النبي ﷺ وآله. [1] وقال في مسألة أخرى: وقول مالك باطل لاستحالة السهو على النبي ﷺ وآله[2].

وقال الحلي في الرسالة السعدية بعد أن ذكر الاختلاف في وقوع السهو والخطأ من النبي ﷺ : والحق الأول – أي القول بالعصمة عن السهو والخطأ – فإنه لو جاز عليه السهو والخطأ، لجاز ذلك في جميع أقواله وأفعاله، فلم يبق وثوق بأخباراته عن الله تعالى ولا بالشرائع والأديان لجواز أن يزيد فيها وينقص سهوا؛ فتنتفي فائدة البعثة[3].

القول الثاني: جواز وقوع السهو والخطأ من النبي ﷺ :

وهو مذهب ابن بابويه القمي ذكره في كتابه "من لا يحضره الفقيه" وذكر أن إنكار ذلك من الغلو في النبي ﷺ، ونقل عن شيخه محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد قوله: "أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي ﷺ [4].

وقال ابن بابويه: " إن الغلاة والمفوضة – لعنهم الله – ينكرون سهو النبي ﷺ وآله ويقولون: لو جاز أن يسهو عليه السلام في الصلاة جاز أن يسهو في التبليغ؛ لأن الصلاة عليه فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة[5]؛

ثم قال: " وهذا لا يلزمنا؛ وذلك لأن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي ﷺ وآله فيها ما يقع على غيره، وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي، وليس كل من سواه بنبي ، فالحالة التي اختص بها هي النبوة، والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة؛ لأنها عبادة مخصوصة، والصلاة عبادة مشتركة[6]؛ وذكر ابن بابويه علة السهو الصادر من النبي ﷺ بأنه إسهاء من الله إليه لمصلحة، يقول مبيننا هذا المعنى: وليس سهو النبي ﷺ كسهونا، لأن سهوه من الله عز وجل، وإنما أسهاه ليعلم أنه بشر مخلوق،

---

١) منتهى المطلب في تحقيق المذاهب (٤١٨/١)
٢) السابق (٤١٩/١)
٣) انظر: الرسالة السعدية، الحلي، ص ٧٥
٤) من لا يحضره الفقيه، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقب بالصدوق، إشراف وتعليق حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م (٢٥٠/١)
٥) من لا يحضره الفقيه، ابن بابويه القمي (٢٤٩/١)
٦) السابق (٢٥٠/١)

فلا يتخذ معبودًا دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا، وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي ﷺ وآله والأئمة عليهم السلام سلطان[1]؛ وممن ذهب هذا المذهب، وقال بجواز السهو على الأنبياء في غير الرسالة والتبليغ. الطبرسي في "مجمع البيان" حيث ذكر اختلاف الإمامية في جواز السهو على الأنبياء وقال: "إن الإمامية لا يجوزون السهو عليهم فيما يؤدونه عن الله ، فأما ما سواه فقد جوزوا عليهم أن ينسوه أو يسهوا عنه ما لم يؤد ذلك إلى إخلال بالعقل[2] وهو في ذلك موافق لمذهب ابن بويه الذي ذكرناه آنفًا.

❁❁❁❁❁

١) السابق (١/٢٥٠)
٢) مجمع البيان، الطبرسي (٧/ ٣١٧) تفسير الآية ٦٨ من سورة الأنعام.

المبحث الثاني
مناقشة مذهب الإمامية في عصمة الأنبياء
مقارنة بالفرق الإسلامية

الأنبياءُ أكرمُ الخلق على الله ﷻ، فقد رفع الله درجاتهم، واصطفاهم، وائتمنهم على وحيه، وجعلهم الواسطةَ بينه وبين خلقه في تبليغ الشرائع، قال الله تعالى: {أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاء فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَافِرِينَ} [الأنعام: ٨٩]. كما جعلهم الله هداة مهدين؛ ليكونوا قدوة لأممهم في فعل الأوامر وترك النواهي وإقامة الحق والعدل : {أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ} [الأنعام/٩٠]؛ فوظيفتهم التبليغُ عن اللهِ تعالى، وهذه الوظيفةُ لا تخرِجُهُم عن كونهم بشرًا، وهم لعلمهم بالله ﷻ وشدةِ عبادتهم، وتعظيمِهم له، وخوفِهم منه، دائمو التوبةِ والاستغفارِ، كما أنهم يرونَ أنَّ كلَّ أعمالِهم الصالحةِ لا تكافئُ ما منَّ اللهُ بِهِ عليهم من النِّعمِ التي من أَجَلِّهَا نعمةُ الاصطفاءِ بالرسالةِ، فيشعرونَ بالتقصيرِ، ويهرعونَ إلى التوبةِ وطلبِ المغفرة؛ وقد وافق الشيعة الاثنى عشرية ما اتفق عليه أهل الحديث والمعتزلة والأشاعرة والماتريدية في قولهم بعصمة الأنبياء في الاعتقاد بعد النبوة، وتحمل الرسالة، وتبليغها، وفي عصمتهم من الكبائر قبل النبوة وبعدها، إلا أن الخلاف بينهم ينحصر في ثلاثة أمور:

الأول: في عصمة الأنبياء من الصغائر.

الثاني: في وقع السهو أو النسيان من الأنبياء في غير البلاغ.

الثالث: وقوع الخطأ من الأنبياء في بعض أمور الدنيا أو في القضاء بين الناس.

وهو ما نتعرض لمناقشته في المطالب التالية:

المطلب الأول: عصمة الأنبياء
في تحمل الرسالة وتبليغها وعصمتهم من الكبائر

أولا: مذهب أهل السنة:

١- العصمة في الاعتقاد:

ذهب أهل السنة إلى أن الأنبياء معصومون من اعتقاد الكفر أو الشرك أو

اعتقاد الباطل قبل النبوة وبعدها؛ لأنَّ وظيفتَهم الأولى تصحيحُ الاعتقادِ الذي ينبني عليه العملُ، والدعوة إلى توحيد الله، والنهي عن الشِّرْكِ به سبحانه، كما قالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال ﷻ: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨].(١).

قال القاضي عياض في الشفا: "ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحدا نبيء واصطفى ممن عرف بكفر وشرك قبل ذلك، ومستند هذا الباب النقل، وقد استدل بعضهم بأن القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله(٢)، وأنا أقول إن قريشًا قد رمت نبينا بكل ما افترته، وعيَّر كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته إلينا الرواة، ولم نجد في شيء من ذلك تعييرًا لواحد منهم برفضه آلهته وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه، ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين"(٣).

---

١) وفي الآية تقديم وتأخير، ومعنى الكلام: ولقد أوحي إليك لئن أشركت ليحبطنّ عملُك و لتكوننّ من الخاسرين، وإلى الذين من قبلك كذلك، أي مثل الذي أُوحِي إليك منه.
ومعنى قوله: { وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } [الزمر: ٦٥]: ولتكونن من الهالكين بالإشراك.
فإن قيل: كيف صحّ هذا الكلام مع علم الله أنّ رسله لا يشركون ولا تحبط أعمالهم؟
والجواب عن ذلك من وجوه منها:
- الأول: أن هذا على سبيل الفرض، والمحالات يصحّ فرضها لأغراض، فكيف بما ليس بمحال؛ ألا ترى إلى قوله: { وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ} {يونس/٩٩} [يونس: ٩٩]، يعني على سبيل الإلجاء، ولن يكون ذلك لامتناع الداعي إليه ووجود الصارف عنه. (الكشاف، للزمخشري، ١٤٤/٤)
- الثاني: قوله: { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر: ٦٥] قضية شرطية، والقضية الشرطية لا يلزم مِن صِدقها صِدق جزأيها، قال الله تعالى: { لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [الأنبياء: ٢٢]، ولم يلزم من هذا صِدْق القول بأن فيهما آلهة وبأنهما قد فسدتا.(تفسير الرازي (١٢/٢٧)
- الثالث: هذا الكلام من باب التعريض لغير الرسل، لأن الله سبحانه قد عصمهم عن الشرك، ووجه إيراده على هذا الوجه التحذير والإنذار للعباد من الشرك، لأنه إذا كان موجِبًا لإحباط عمل الأنبياء على الفرض والتقدير فهو محبط لعمل غيرهم من أممهم بطريق الأولى. وقال غيره: إنما خاطبه بذلك لِيَعْرِفَ مَنْ دونَه أن الشِّرك يُحبِطُ الأعمال المتقدِّمة كلَّها، ولو وقع من نبيٍّ. (فتح القدير، الشوكاني (٥٤٤/٤)
٢) وهذا نفس ما استدل به الإمامية على عصمة الأنبياء نفرة القلوب بسبب المخالفة
٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض ، دار الفكر، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.(١١٠/٢)

وقال القرطبي عند تفسيره لقول الله تعالى {فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ} وحكاية تبري إبراهيم عليه الصلاة والسلام مما كان يشرك به قومه بقوله: {إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ} قال: " غير جائز أن يكون لله تعالى رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله موحد، وبه عارف، ومن كل معبود سواه بريء"(١).

٢- العصمة في تحمل الرسالة:

كما اتفق أهل السنة على أن الرسل معصومونَ في تحملِ الرسالةِ من الخطأ والسهو والنسيان فيما أُمروا بتبليغه قولاً وعملاً(٢)، وقد دلت الأدلة من القرآن والسنة على ذلك قال الله ﷻ: {وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى . مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى . وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى . عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى} [النجم: ١ – ٥].

وقد تكفل الله ﷻ لرسوله ﷺ بأن يجمع له القرآنَ في صدره، كما قال ﷻ: {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: ١٧– ١٩]. وثبت في "الصحيحين" من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: {لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ} [القيامة/١٦] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ [القيامة/١٦] إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ [القيامة/١٧] قَالَ: جَمْعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرَأُهُ {فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة/١٨] قَالَ: فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة/١٩] أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ.

قال الطيبي في شرحه على مشكاة المصابيح: "وأما أمر الدين فإنهم معصومون فيما بعثهم الله عز وجل وأرصدهم له، وهو جل ذكره حافظ لدينه وحارس لوحيه أن يلحقه فساد أو تبديل(٣).

٣- العصمة في تبليغ الرسالة:

---

١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م، (٧/ ٢٥)

٢) انظر : منهاج السنة النبوية، ابن تيمية (٤٧١/١).

٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن)، الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيقد. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – الرياض، الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م (١٢/ ٣٧٧٣).

كما دلت النصوص من القرآن والسنة أن الأنبياء معصومون في التبليغ عن الزيادة والنقصان، فلا يزيدون عما أوحي إليهم شيئًا من عند أنفسهم، ولا يكتمون منه شيئًا، إذ التبديل والكتمان خيانة والأنبياء معصومون من ذلك؛ قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} [المائدة: ٦٧]؛ وبهذه الآية الكريمة استدلت أم المؤمنين عائشة على أن النبي ﷺ لم يكتم شيئا من الوحي، فأخرج البخاري من حديث مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ، وَالله يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ} [المائدة: ٦٧][١].

وقال ﷻ: {وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ . لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ . ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ . فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ} [الحاقة: ٤٤ – ٤٧].

قال ابن كثير: "ولو تقول علينا أي محمد ﷺ لو كان كما يزعمون مفتريا علينا فَزَادَ فِي الرِّسَالَةِ أَوْ نَقَّصَ مِنْهَا أو قال شيئا من عنده فنسبه إلينا وليس كذلك لعاجلناه بالعقوبة .. بل هو صادق بار راشد؛ لأن الله عز وجل مقرر له ما يبلغه عنه، ومؤيد له بالمعجزات الباهرات والدلالات القاطعات[٢]

وقال القرطبي في شرح مسلم: والذي ينبغي أن يقال إن الأنبياء معصومون مما يناقض مدلول المعجزة عقلا، كالكفر بالله تعالى، والكذب عليه، والتحريف في التبليغ والخطأ فيه، ومعصومون عن الكبائر[٣].

وقال ابن تيمية رحمه الله مبينا نفس المعنى: "إن الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَقِرَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ خَطَأٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَكُلُّ مَا يُبَلِّغُونَهُ عَنِ اللَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ – مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ يَجِبُ طَاعَتُهُ فِيهِ بِاتِّفَاقِ

---

١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب التفسير، باب { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ } (٨/٢٧٥) رقم (٤٦١٢)، ومسلم في "صحيحه" كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات (٣/ ٨ : ٩).

٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق محمد حسين شمس الدين،دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ (٨/٢٣٣).

٣) المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم، أبوالعباس القرطبي، تحقيق محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بدوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، ودار الطيب، (١/ ٤٣٤)

الْمُسْلِمِينَ، وَمَا أَخْبَرُوا بِهِ وَجَبَ تَصْدِيقُهُمْ فِيهِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا أَمَرُوهُمْ بِهِ وَنَهَوْهُمْ عَنْهُ وَجَبَتْ طَاعَتُهُمْ فِيهِ عِنْدَ جَمِيعِ فِرَقِ الْأُمَّةِ، إِلَّا عِنْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – مَعْصُومٌ فِيمَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ لَا فِيمَا يَأْمُرُ هُوَ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ. وَهَؤُلَاءِ ضُلَّالٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ[1].

٤- العصمة من الكبائر:

اتفق أهل السنة على أن الأنبياء معصومونَ من الكبائر، سواء قبل بعثتهم أم بعدها، ذلك لأنَّ الكبيرةَ إنما تقع من الإنسان إيثارًا لشهوته ولذاته والأنبياء يؤثرونَ محبةَ الله ﷻ والقرب منه على كلِ شيء، وقد وصفهم الله بالإمامةِ والمسارعةِ في الخيرات قال ﷻ: إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ [الأنبياء: ٩٠]، وقال ﷻ: وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاء الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ [الأنبياء: ٧٣]؛ قال ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري: "أجمعت الأمة على أنهم معصومون في الرسالة، وأنه لا تقع منهم الكبائر[2]؛ وقال ابن عبد البر في الاستذكار: إنه ﷺ لا يأتي بكبيرة أبدا لا هو ولا أحد من الأنبياء؛ لأنهم معصومون من الكبائر صلوات الله عليهم[3].؛ وقال ابن حجر في فتح الباري: "والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع[4]

ومن خلال العرض السابق تبين لنا موافقة الإمامية لمذهب أهل السنة في قولهم بعصمة الأنبياء في تحمل الرسالة وتبليغها وعصمتهم من الكبائر قبل النبوة وبعدها.

ثانياً: مذهب المعتزلة:

١) منهاج السنة (٣/٣٧٢)، وانظر أيضا: إعلام المسلمين بعصمة النبيين ص ١٩
٢) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، تحقيق أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الثانية، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، (١٠/ ٤٣٩).
٣) الاستذكار، ابن عبد البر المالكي، تحقيق، سالم محمد عطا، محمد على معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة ألأولى، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م، (٢/ ٤٩٦). وانظر أيضا: التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ابن عبد البر المالكي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ (٣/٢٢٦)
٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف محب الدين الخطيب، تعليق عبد العزيز بن باز، دار المعرفة ، بيروت.١٣٧٩هـ (٨/ ٦٩)

وافق المعتزلة ما ذهب إليه أهل السنة والإمامية من القول بوجوب عصمة الأنبياء في تحمل الرسالة وتبليغها. يقول القاضي عبد الجبار في "المغني" مبينًا هذا المعنى: فصل في امتناع جواز الكذب والكتمان على الأنبياء وما يتصل بذلك ، قال فيه: إنما قلنا إنه لا يجوز الكذب فيما يؤديه عن الله تعالى لأنه تعالى مع حكمته، ومع أن غرضه بالبعثة تعريف المصالح لو علم أنه يختار الكذب فيما يؤديه لم يكن ليبعثه؛ لأن ذلك ينافي الحكمة، ولمثل هذه العلة لا يجوز أن لا يؤديه كما حمله من الرسالة، ولا أن يكتمه أو يكتم بعضه" [١]؛ كما بين القاضي عدم جواز السهو والغلط على الأنبياء فيما يؤدونه من الرسالة بقوله: "إنا لا نجوز عليه السهو والغلط فيما يؤديه عن الله تعالى لمثل العلة التي تقدم ذكرها، لأنه لا فرق في خروجه من أن يكون مؤديا بين أن يسهو ويغلط أو يكتم أو يكذب، فحال الكل يتفق في ذلك ولا يختلف"[٢]؛ أما بالنسبة لعصمة الأنبياء من الكبائر فقد ذكر القاضي عبد الجبار في المغني أن الأنبياء معصومون من الكبائر قبل النبوة وبعدها قال:" فصل في أن الكبائر لا تجوز على الأنبياء عليهم السلام في حال النبوة ثم قال في مطلعه: " قد سلك شيخنا أبوهاشم رحمه الله في ذلك طريقتين: أحدهما أن العلم يقتضي المنع من ذلك، والأخرى: إنما يمنع منه لما فيه من التنفير[٣]؛ أما عن عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة فقد ذكر القاضي أنهم معصومون منها قبل البعثة، وذكر ذلك في فصل عنونه بقوله: فصل في أن الكبائر وما يجري مجراها في التنفير لا يجوز عليهم قبل البعثة[٤].

وذكر أن أبا علي الجبائي قد خالف في هذه المسألة وقال بجواز الكبيرة على الأنبياء قبل البعثة فعند بيانه للصفات التي يجب أن يكون المبعوث عليها يقول: " فقد ثبت أنه لا يجوز على الأنبياء الكبيرة لا قبل البعثة ولا بعدها، خلافا لما يقوله أهل الحشو ويجري في كلام أبي علي في مواضع، فإن كلامه في مواضع يقتضي أنه يجوز على الأنبياء الكبيرة قبل البعثة وإن كان لا يجوز بعدها"[٥] ؛ ويستطرد

---

١) المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الأسدآبادي، " التنبوات والمعجزات" ، تحقيق د. محمود محمد قاسم، مراجعة د. إبراهيم مدكور، إشراف طه حسين، ١٥/ ٢٨١
٢) السابق ١٥/ ٢٨١
٣) السابق ١٥/٣٠١، وانظر أيضا ١٥/ ٣٠٢
٤) السابق ص : ٣٠٥.
٥) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذني، تحقيق وتقديم د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م، ص: ٥٧٣

القاضي عبد الجبار ليؤكد علة تنزيه الأنبياء عن الكبائر عنده فيقول: فقد ذكرنا أن الرسول لا بد من أن يكون منزها عما ينفر عن القبول عنه والكبائر كلها منفرة فيجب أن يجتنب الله تعالى رسوله عنها[١]. وهو نفس الدليل العقلي الذي استدل به أهل السنة والإمامية.

ثالثاً: مذهب الأشاعرة:

ذهب جمهور الأشاعرة إلى عدم عصمة الأنبياء قبل النبوة:

قال الآمدي في الأحكام: "أَمَّا قَبْلَ النُّبُوَّةِ، فَقَدْ ذَهَبَ الْقَاضِي أبوبَكْرٍ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِنَا وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِمُ الْمَعْصِيَةُ كَبِيرَةً كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةً، بَلْ وَلَا يَمْتَنِعُ عَقْلًا إِرْسَالُ مَنْ أَسْلَمَ وَآمَنَ بَعْدَ كُفْرِهِ[٢]؛ وقد رجح الآمدي هذا القول بقوله: وَالْحَقُّ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي ؛ لِأَنَّهُ لَا سَمْعَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ يَدُلُّ عَلَى عِصْمَتِهِمْ عَنْ ذَلِكَ، وَالْعَقْلُ دَلَالَتُهُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّ، وَوُجُوبِ رِعَايَةِ الْحِكْمَةِ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِمَّا أَبْطَلْنَاهُ فِي كُتُبِنَا الْكَلَامِيَّةِ[٣]؛ وما ذهب إليه الآمدي هو قول أكثر الأشاعرة ذكره الإيجي في الموقف[٤] والرازي في مؤلفه في عصمة الأنبياء[٥] وقال هو قول أكثر أصحابنا وكذلك عبد القاهر البغدادي في أصول الدين[٦]؛ أما بعد النبوة فقد أجمع الأشاعرة على عصمة الأنبياء من الكبائر

قال الآمدي: وَأَمَّا بَعْدَ النُّبُوَّةِ فَالِاتِّفَاقُ مِنْ أَهْلِ الشَّرَائِعِ قَاطِبَةً عَلَى عِصْمَتِهِمْ عَنْ تَعَمُّدِ كُلِّ مَا يُخِلُّ بِصِدْقِهِمْ فِيمَا دَلَّتِ الْمُعْجِزَةُ الْقَاطِعَةُ عَلَى صِدْقِهِمْ فِيهِ مِنْ

١) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذني ص: ٥٧٤، ٥٧٥، وانظر أيضا مذاهب الإسلاميين، الدكتور عبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين، أبريل ١٩٩٧م، ص ٤٧٨
٢) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي ، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان، (١٦٩/١).
٣) السابق: (١/ ١٧٠).
٤) المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق د. عبد الرجمن عميرة، دار الجيل، بيروت، الأولى، ١٩٩٧م، (٣/ ٤١٥).
٥) عصمة الأنبياء، الرازي، تقديم ومراجعة محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الأولى، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦م، ص: ص٤١ .
٦) أصول الدين، عبد القاهر البغدادي، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، ص: ١٨٩.

دَعْوَى الرِّسَالَةِ وَالتَّبْلِيغِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى[1]؛ وظاهر قول الآمدي أن الاتفاق بين أصحابه وقع على عصمتهم من تعمد الوقوع في الكبائر أما عن طريق السهو والخطأ فجائز عندهم.

قال الآمدي: وَاخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ بِطَرِيقِ الْغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ، فَمَنَعَ مِنْهُ الْأُسْتَاذُ أبواِسْحَاقَ وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ لِمَا فِيهِ مِنْ مُنَاقَضَةِ دَلَالَةِ الْمُعْجِزَةِ الْقَاطِعَةِ. وَجَوَّزَهُ الْقَاضِي أبوبَكْرٍ مَصِيرًا مِنْهُ إِلَى أَنَّ مَا كَانَ مِنَ النِّسْيَانِ وَفَلَتَاتِ اللِّسَانِ غَيْرُ دَاخِلٍ تَحْتَ التَّصْدِيقِ الْمَقْصُودِ بِالْمُعْجِزَةِ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ[2]؛ وما ذهب إليه الآمدي قرره الإيجي في المواقف بقوله: أما الكبائر عمدا فمنعه الجمهور وأما سهوا فجوزه الأكثرون[3].

من خلال العرض السابق يتبين لنا اتفاق الإمامية وأهل الحديث والأشاعرة والمعتزلة في عصمة الأنبياء في تحمل الرسالة وتبليغها، واتفاقهم في عصمة الأنبياء من الكبائر بعد النبوة واختلافهم في عصمتهم قبل النبوة فقال الإمامية بوجوبه ووافقهم على ذلك أهل الحديث واختلف المعتزلة والأشاعرة في ذلك فمنهم من قال بعصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة ومنهم من جوزها عليهم.

المطلب الثاني: عصمة الأنبياء من الصغائر ومناقشة قول الإمامية

أولاً: مذهب أهل السنة:

اختلف العلماء من أهل السنة في جواز وقوع الصغائر من الأنبياء على قولين:

الأول: جواز وقوع صغائر الذنوب من الأنبياء؛ إلا أنهم لا يقرون عليها بل ينبهون فيتوبون ويستغفرون، فهم معصومون من الإقرار عليها، وهو قول أكثر العلماء[4].

الثاني: عصمة الأنبياء من الصغائر؛ لأنهم أسوة وقدوة لأممهم، وأولوا ما ورد من

---

١) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي ، (١/١٧٠).
٢) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي ، (١/١٧٠).
٣) المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق د. عبد الرجمن عميرة، دار الجيل، بيروت، الأولى، ١٩٩٧م، (٣/ ٤١٥).
٤) انظر منهاج السنة (١/٤٧٢)

النصوص التي ظاهرها نسبة الذنوب إلى الأنبياء واستغفارهم منهم[1].

وقد وافق الإمامية قول من قال بمَنع وقوع الصغائر من الأنبياء، وعمدوا إلى تأويلِ نصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ التي ظاهرها نسبة صغائر الذنوب إلى الأنبياء، وبنى عليها أكثر أهل السنة قولهم بجواز وقوع الصغائر من الأنبياء إلا أنهم لا يقرون عليها ويسارعون إلى التوبة والاستغفار منها.

مناقشة الدليل العقلي للإمامية على عصمة الأنبياء من الصغائر

يمكن للباحث من خلال العرض السابق لموقف الإمامية من وقوع الصغائر من الأنبياء أن يلخص مجمل ما احتجوا به على ذلك في أمرين:

الأول: أنَّ الله تعالى أمر باتباع الرُّسُلِ والتأسي بهم، والأمر باتباعهم يستلزمُ أن يكونَ كل ما صدر عنهم محلاً للاتباع، ولو جاز أن يقع الرسولُ ﷺ في معصيةٍ لحصل التناقض، لأن ذلك يقتضي أن يجتمع في هذه المعصية التي وقعت من الرسول الأمر باتباعها وفعلها من حيث إننا مأمورون بالتأسي به، والنهي عن موافقتها من حيث كونها معصية. ويمكن مناقشة هذا الاستدلال من وجهين:

الأول: أن هذا يكون صحيحًا لو كانت المعصية خافية غير ظاهرة بحيث تختلطُ بالطاعة، ولكن الله تعالى ينبِّهُ رسله، ويبينُ لهم المخالفة، ويوفقهم للتوبة منها من غير تأخير.

الثاني: أن النسخ واقع في بعض الآيات بنص قوله تعالى: مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا{البقرة/١٠٦} فإن بعض الآيات يقع فيها النسخ للحُكم، وليس هذا معارَض بالتأسي والاقتداء، لأن التأسي والاقتداء يكون فيما لم يُنسخ أو فيما أُقِرَّ عليه، أما النسخ والعتاب على الفعل وتوجيه اللوم عليه فهو مانع من الاقتداء، فلا يجوز مثلا أن نعمل بشيء قد نُسِخَ بدعوى التأسي، كما لا يجوز فِعل ما عوتب النبي فيه بدعوى التأسي، فالعتاب دليل على أنَّ خلاف المعاتب فيه هو السُّنَّة، كما أن النسخ دليل على أن الناسخ هو السنة.

الثاني: أن الذنوب تُنافي الكمال، وأنها نقص، لا يليق بالأنبياء. والرد على ذلك

---

١) انظر عصمة الأنبياء، الرازي، ص ٤١ وما بعدها، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الحسن بن محمد القمي النيسابوري، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٦هـ (١/ ٢٥٦). الفصل في الملل والنحل، ابن حزم ، (٣/ ١٣٧).

أيضا من وجهين:

الأول: أن الأصل في إثبات ذلك هو النقل، فإذا ثبت النقل فلا مجال للاجتهاد.

ثانيا: أن المواضع التي ورد فيها نسبة الذنب إلى الأنبياء قليلة جدا، وهي مشفوعة بتنبيههم عليها، ومن ثم فإنهم يسارعون إلى التوبة والمغفرة، والتوبة تغفر الذنب، ولا تُنافي الكمال، ولا يتوجه إلى صاحبها اللومُ.

ثالثا: أن العبد في كثير من الأحيان يكون بعد توبته خيرًا منه قبل وقوعه في المعصية، ومعلوم أنه لم يقع ذنبٌ من نبي إلا وقد سارع إلى التوبة والاستغفار، فالأنبياء لا يُقَرُّونَ على ذنبٍ، ولا يُؤَخِّرُونَ توبةً، فالله عصمهم من ذلك، وهم بعد التوبة أكمل منهم قبلها.

رابعا: أن الذنب يورثُ صاحبه ذلا لله ﷻ وتواضعا له ومزيد استغفار وطلب للقربة منه سبحانه وتعالى، وهذا هو مقتضى الاقتداء والتأسي في المسارعة إلى التوبة والمغفرة.

الرد على الإمامية بذكر الآيات التي تنسب صغائر الذنوب إلى الأنبياء:

وقد استدل من قال بجواز الصغائر على الأنبياء من أهل السنة بما ورد في القرآن والسنة مما ظاهره إثبات الذنوب للأنبياء واستغفارهم منها ومن ذلك:

١- قوله تعالى عن آدم عليه السلام: وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى [طه: ١٢١]، وَقَوْلِهِ: قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ [الأعراف: ٢٣] بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُمَا: أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَآنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ [الأعراف: ٢٢]، فهذا دليل على وقوع الذنب من آدم ﷺ بفعل المنهيّ عنه، وأَنَّهُ عُوقِبَ بِإِخْرَاجِهِ مِنْ الْجَنَّةِ، وأَنَّ الله تاب عليه منه.

٢- قوله تعالى عن موسى عليه السلام في قتله المصري: فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ . قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ [القصص: ١٥ – ١٦]، فقد اعترف موسى ﷺ بذنبه، وطلب المغفرة من الله بعد قتله القبطي، فغفر الله له ذنبه.

٣- قال تعالى عن داود عليه السلام: وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ [ص: ٢٤ – ٢٥]؛ والآية تدل

على أنه وقع منه ما استوجب لأجله طلب التوبة والمغفرة، وقد استجاب الله له.

٤- وقال الله ﷻ عن نوح عليه السلام عندما سأل الله ﷻ ما ليس له من نجاة ابنه وهو ما ذكره الله ﷻ في قوله: وَنَادَى نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ [هود: ٤٥]، فرد عليه بقوله: قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلاَ تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ [هود: ٤٦]؛ ثم ذكر الله ﷻ مسارعة نبيه نوح – عليه السلام – إلى التوبة وطلب المغفرة بقوله: قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلاَّ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ [هود: ٤٧].

٥- وقال عن يونس عليه السلام: وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ [الأنبياء: ٨٧]، وقال أيضًا: فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُسَبِّحِينَ . لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ [الصافات: ١٤٣ – ١٤٤]. فدلَّ على أنَّه صَدَرَ مِنْهُ ما يوجبُ العقابَ، غير أنَّه سارع إلى التوبة وطلب المغفرة، فغفر الله له ونجاه مِن كَرْبِهِ.

الرد على الإمامية بذكر عتاب الله عز وجل لنبيه ﷺ

استدل من جوز صغائر الذنوب على الأنبياء بما ورد من عتاب الله ﷻ نبيه محمدًا ﷺ في أمور ذكرت في القرآن، منها:

١- معاتبته في تحريم العسل على نفسه أو في تحريم إتيان أَمَتِهِ مَارِيَة القِبْطِيَّة رضي الله عنها المذكور في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ [التحريم: ١]؛ فقد أخرج البخاري عن عَائِشَةَ – رضي الله عنها – أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي لأَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ!؛ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا بأس، شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ»، فَنَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ [التحريم: ١] »[1]؛ وأخرج الحاكم عن أنسٍ رضي الله عنه أن

١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الطلاق، باب (لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ) (٩ / ٣٧٤) رقم (٥٢٦٧)، ومسلم في "صحيحه" كتاب الطلاق ، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (١٠ / ٧٥ : ٧٧).

رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى جعلها على نفسه حرامًا، فأنزل الله هذه الآية: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ إلى آخر الآية [التحريم: ١][1].

٢- عاتب الله نبيه في أَخْذِهِ الفدية مِن أسارى بدر: أخرج مسلم في "صحيحه" عن ابْن عَبَّاسٍ ﷺ قال: «... فَلَمَّا أَسَرُوا الأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: « مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلاَءِ الأُسَارَى؟» فَقَالَ أبوبَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلإِسْلاَمِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ»؟؛ قُلْتُ: لاَ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أبوبَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلاَن - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فإِنَّ هَؤُلاَءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ الله ﷺ مَا قَالَ أبوبَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ وَأبوبَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» - شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ الله ﷺ - وَأَنْزَلَ الله ﷻ: مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ [الأنفال: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا[الأنفال: ٦٩] فَأَحَلَّ الله الْغَنِيمَةَ لَهُمْ"[2]؛ فدل هذا الحديث على أن اختيارَ النبيِّ ﷺ للعفو عن الأسرى كان أمرا اجتهاديًّا منه بعد مشاورة أصحابه، وقد عوتب على ذلك.

٣- كما عوتب ﷺ في إعراضه عن ابن أم مَكتوم في قوله تعالى: عَبَسَ وَتَوَلَّى .أَن جَاءهُ الْأَعْمَى [عبس: ١ - ٢]، وقد أخرج مالك في "الموطأ" عن عروة قَالَ:"أُنْزِلَتْ عَبَسَ وَتَوَلَّى فِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ اسْتَدْنِينِي وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الآخَرِ وَيَقُولُ: «يَا أَبَا فُلاَنٍ هَلْ تَرَى

---

١) أخرجه الحاكم في "المستدرك"، كتاب التفسير، تفسير سورة التحريم (٢/ ٥٣٥)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه".

٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم (١٢ / ٨٦ : ٨٧).

بِمَا أَقُولُ بَأْسًا»، فَيَقُولُ: لاَ وَالدِّمَاءِ مَا أَرَى بِمَا تَقُولُ بَأْسًا، فَأُنْزِلَتْ(عَبَسَ وَتَوَلَّى .أَن جَاءهُ الْأَعْمَى)[1].

الرد على قول الإمامية بذكر الآيات التي ورد فيها نسبة الذنب إلى النبي .

وقد ورد نسبة الذنب إلى نبينا ﷺ في عدة مواضع من كتاب الله مقرونة بطلب التوبة والاستغفار وهي:

- في سورة غافر قال ﷻ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ [غافر: ٥٥].
- وفي سورة محمد قال الله ﷻ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ [محمد: ١٩].
- وفي سورة الفتح: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا [الفتح: ١ – ٢].

وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث ابن عباس قوله ﷺ في صلاة التهجد من الليل: « ... فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»[2]؛ وهذا الذنب المذكورُ إنَّما يُحملُ على صغائرِ الذنوبِ التي تحدثُ بسبب العوارض البشرية من النسيان والخطأ، ولذلك كان ﷺ دائمَ التوبة والاستغفار معلمًا بذلك أمته ليقتدوا به؛ أخرج البخاري في "صحيحه" عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «وَالله إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوبُ إِلَيْهِ في الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»[3].

ذكر أقوال العلماء في عصمة الأنبياء من الصغائر:

---

١) أخرجه مالك في "الموطأ" كتاب القرآن، باب ما جاء في القرآن (١/ ٢٠٣) رقم (٨) عن عُرْوَة مرسلا، وقد أخرجه الترمذي موصولا في "السنن" كتاب التفسير، باب ومن سورة عبس (٥ / ٤٣٢) رقم (٣٣٣١) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه، وقال التِّرْمِذِيّ عقبه: "هذا حديث غريب"، وقال الألباني: "صحيح الإسناد" (صحيح سنن التِّرْمِذِيّ (٣ / ١٢٦) رقم ٢٦٥١).

٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب التهجد، باب التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ، (٣/ ٣) رقم (١١٢٠) (واللفظ له)، ومسلم في "صحيحه" كتاب ، باب (٦/ ٥٤ : ٥٥) بنحوه.

٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الدعوات، باب اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (١١/ ١٠١) رقم (٦٣٠٧).

أكثر العلماء من أهل السنة أن الأنبياء غير معصومين من الصغائر، وقد استدلوا على ذلك بما سبق بيانه من آيات وأحاديث وأذكر هنا طرفا من أقوال العلماء في هذه المسألة.

قال ابن بطال: "وقال أهل السنة: جائز وقوع الصغائر من الأنبياء، واحتجوا بقوله تعالى مخاطبًا لرسوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح : ٢] فأضاف إليه الذنب، وقد ذكر الله فى كتابه ذنوب الأنبياء فقال تعالى : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه : ١٢١] ، وقال نوح لربه : ﴿إِنَّ ابْنِى مِنْ أَهْلِى﴾ [هود: ٤٥] ، فسأله أن ينجيه، وقد كان تقدم إليه تعالى فقال: ﴿وَلاَ تُخَاطِبْنِى فِى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [هود: ٣٧] ، وقال إبراهيم: ﴿وَالَّذِى أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيئَتِى يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] ، وفى كتاب الله تعالى من ذكر خطايا الأنبياء ما لا خفاء به" [١].

وقال ابن عبد البر:"مَعْلُومٌ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يُكَفِّرْ عَنْهُ إِلَّا الصَّغَائِرُ لِأَنَّهُ لَا يَأْتِي كَبِيرَةً أَبَدًا لَا هُوَ وَ لَا أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ"[٢]؛ وقال النووي :"واختلفوا في وقوع غيرها من الصغائر منهم فذهب معظم الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من السلف والخلف إلى جواز وقوعها منهم"[٣]؛ وقال ابن تيمية: "القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف .. بل هو لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول ولم ينقل عنهم ما يوافق القول وإنما نقل ذلك القول في العصر المتقدم عن الرافضة ثم عن بعض المعتزلة ثم وافقهم عليه طائفة من المتأخرين. وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم غير معصومين عن الإقرار على الصغائر ولا يقرون عليها ولا يقولون إنها لا

---

١) شرح صحيح البخاري، أبوالحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، تحقيق أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الثالثة، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، (١٠/ ٤٤٠).

٢) الاستذكار، ابن عبد البر المالكي، تحقيق، سالم محمد عطا، محمد على معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م، (٢/ ٤٩٦). وانظر أيضا: التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ابن عبد البر المالكي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ (٣/٢٢٦)

٣) المنهاج شرح صحيح مسلم، أبوزكريا يحيى بن شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية، ١٣٩٢هـ. (٢/ ٥٤)

تقع بحال" [١]؛ و قال الذهبي:"وَقد يَقع مِنْهُم الذَّنب وَلَا يقرونَ عَلَيْهِ وَلَا يقرونَ على خطأ وَلَا فسق أصلا فهم منزهون عَن كل مَا يقْدَح فِي نبوتهم وَعَامة الْجُمْهُور الَّذين يجوزون عَلَيْهِم الصَّغَائِر يَقُولُونَ إِنَّهُم معصومون من الْإِقْرَار عَلَيْهَا" [٢]

مذهب المعتزلة في عصمة الأنبياء من الصغائر:

ذهب المعتزلة إلى جواز وقوع الصغائر من الأنبياء وهو ما أكده القاضي عبد الجبار الهمذاني في عدة مواضع من كتابه المغني، يقول: إن الرسل عليهم السلام لا تجب عصمتهم في الصغائر التي لا تنفر؛ لأنه لا دليل يمنع من ذلك، ولأنه ليس فيه إلا الإقلال من الثواب، فهو بمنزلة ترك الإكثار من النافلة، والقصور في الفضل عن قدر من الرتبة[٣] وذكر أن هذا مذهب أبي هاشم وأكثر المعتزلة أما أبوعلي فقد نفى وقوع الصغائر من الأنبياء مطلقا مستدلا على ذلك بأنه نقص في حاله يقتضي التنفير منه[٤].

ثانياً: مذهب الأشاعرة:

اختلف الأشاعرة في جواز وقوع الصغائر من الأنبياء قال الآمدي في الإحكام: "وَأَمَّا مَا لَيْسَ بِكَبِيرَةٍ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مَا يُوجِبُ الْحُكْمَ عَلَى فَاعِلِهِ بِالْخِسَّةِ وَدَنَاءَةِ الْهِمَّةِ وَسُقُوطِ الْمُرُوءَةِ، كَسَرِقَةِ حَبَّةٍ أَوْ كِسْرَةٍ فَالْحُكْمُ فِيهِ كَالْحُكْمِ فِي الْكَبِيرَةِ. وَأَمَّا مَا لَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، كَنَظْرَةٍ أَوْ كَلِمَةِ سَفَهٍ نَادِرَةٍ فِي حَالَةِ غَضَبٍ، فَقَدِ اتَّفَقَ أَكْثَرُ أَصْحَابِنَا وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ عَلَى جَوَازِهِ عَمْدًا وَسَهْوًا، خِلَافًا لِلشِّيعَةِ مُطْلَقًا وَخِلَافًا لِلْجِبَائِيِّ وَالنَّظَّامِ . وَجَعْفَرِ بْنِ مُبَشِّرٍ فِي الْعَمْدِ. [٥]

وقال الإيجي في المواقف: "وأما الصغائر عمدا فجوزه الجمهور إلا الجبائي

---

١)مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ١٩٩٥م، (٣١٩/٤)

٢) المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، الذهبي، تحقيق محب الدين الخطيب، ص: ٥٠.

٣) المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الأسدآبادي، " التنبوات والمعجزات" (١٥/ ٢٨٠)، وانظر أيضًا شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذني ص: ٥٧٥.

٤) المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الأسدآبادي، " التنبوات والمعجزات" (١٥/ ٣١٠)، وانظر أيضًا شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذني ص٥٧٦.

٥) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي (١/ ١٧١)

وأما سهوا فهو جائز اتفاقا إلا الصغائر الخسية كسرقة حبة أو لقمة [١]

وقد ذهب القاضي عياض[٢] والرازي[٣] وابن حزم[٤] إلى امتناع وقوع الصغائر من الأنبياء مطلقًا، واحتجوا من المعقول بما سبق ذكره والرد عليه، أما الآيات فقد صرفوها عن ظاهرها بتأويلات لا تخلو من تكلف[٥].

المطلب الثالث: العصمة من الخطأ والنسيان في بعض أمور الدين بعد البلاغ

ذهب الإمامية إلى أن الأنبياء معصمون من الخطأ والنسيان مطلقا في أمور الدين والدنيا، ومن ثم اتفقت كلمتهم على الإنكار على ابن بابويه القمي عندما قرر جواز وقوع السهو على الأنبياء بعد البلاغ على النحو الذي تم عرضه سابقا؛ وقد ذهب أهل السنة والأشاعرة والمعتزلة إلى جواز وقوع الخطأ و السهو على الأنبياء بعد البلاغ، وبنوا ذلك على ما تواترت به الروايات على وقوع ذلك من النبي ﷺ، تعليما لأمته ما يفعلونه إذا حدثت لهم هذه العوارض، وقد زعم الإمامية ضعف هذه الروايات، وردوها لأنها لا تتفق مع مذهبهم في القول بالعصمة المطلقة للأنبياء والأئمة، على الرغم من احتجاجهم بروايات مقطوعة مكذوبة منسوبة للنبي ﷺ وآل بيته لأنها تتفق من مذهبهم؛ قال ابن تيمية مبينا مذهب أهل السنة في وقوع السهو والنسيان من الأنبياء: "وَأَمَّا النِّسْيَانُ وَالسَّهْوُ فِي الصَّلَاةِ فَذَلِكَ وَاقِعٌ مِنْهُمْ، وَفِي وُقُوعِهِ حِكْمَةُ اسْتِنَانِ الْمُسْلِمِينَ بِهِمْ[٦]؛ وقد ثبت أنه ﷺ لُبسَت عليه القراءة في الصلاة، ونسي آيةً من القرآن، فقد أخرج أبوداود – بسند صحيح – عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةً فَقَرَأَ فِيهَا فَلُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لأُبَيٍّ: «أَصَلَّيْتَ مَعَنَا»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ»؟[٧] – وفي رواية أحمد عَنْ أُبَيِّ بْنِ

---

١) المواقف، الإيجي، (٣/٤١٥).
٢) انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض ، (٢/ ١٥٥).
٣) انظر: عصمة الأنبياء، الرازي ، ص: ٤٠.
٤) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم (٤/ ٢٠ – ٣٠) ، (٣/ ١٣٧)
٥) انظر عصمة الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب، رسالة ماجستير، إعداد أحمد عبد اللطيف عبد الله، إشراف أ.د. محيي الدين الصافي، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م، وقد تعرض لمناقشة ما استدل به الرازي وابن حزم من حجج على منع وقوع الصغائر على االأنبياء ص ٦٤– ٩٤.
٦) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية،(١/ ٤٧٢).
٧) أخرجه أبوداود في "سننه" بسند صحيح، كتاب الصلاة، باب الْفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ (١/ ٢٣٨) رقم (٩٠٧ [م]) (واللفظ له)، وابن حبان في "صحيحه" (الإحسان ٦ / ١٣ :

كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الْفَجْرَ وَتَرَكَ آيَةً فَجَاءَ أُبَيٌّ وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُ الصَّلاَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا رَسُولَ الله نُسِخَتْ هَذِهِ الآيَةُ أَوْ أُنْسِيتَهَا؟ قَالَ: « لاَ، بَلْ أُنْسِيتُهَا»[1]؛ وأخرج أحمد في "مسنده" عَنْ عَائِشَةَ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ نَسِيْتُهَا»[2].

وفي رواية للبخاري في "صحيحه" عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «رَحِمَهُ الله، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا »[3]؛ فهذا دليلٌ على أنَّ النبي ﷺ بحكم بشريته قد ينسى الآية أو أكثر من القرآن بعد إبلاغها؛ وقد ثبت عنه ﷺ أيضًا أنَّه صلى الصلاةَ الرباعية خمس ركعات، وصلى الثنائيةَ ركعتين، ونسي التشهدَ الأوسط في الصلاة؛أخرج البخاري عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: « وَمَا ذَاكَ »! قَالَ: صَلَّيْتَ خَمْسًا! فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ – أَوِ الْعَصْرَ – فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ الله أَنَقَصَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: « أَحَقٌّ مَا يَقُولُ »؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ»[4]؛ وأخرج البخاري وغيره عن عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ[5]؛ فهذه الأحاديث الصحيحة ترد على قول الإمامية، وتدل على جواز الخطأ والنسيان على

---

١٤ رقم ٢٢٤٢). وقال الألباني: "صحيح" (صحيح سنن أبي داود (١/ ١٧١) رقم ٨٠٣)،وقوله "فما منعك" أي: ما منعك أن تفتح عليَّ إذ رأيتني قد لبس عليّ. (الخطابي: معالم السنن، مطبوع مع سنن أبي داود)

١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥/ ٧٧) رقم (٢١١٤٠).

٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٢/٤٠) رقم (٢٤٣٣٥)

٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الشهادات، باب شَهَادَةِ الأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينِ وَغَيْرِهِ، وَمَا يُعْرَفُ بِالأَصْوَاتِ ... (٥/ ٢٦٤) رقم (٢٦٥٥).

٤)أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب السهو، باب إِذَا سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثٍ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُودِ الصَّلاَةِ أَوْ أَطْوَلَ (٣/ ٩٦) رقم (١٢٢٧).

٥) أخرجه مالك في الموطأ، باب من قام بعد الإتمام أو في الركعتين (١/ ٩٦ : ٩٧) رقم (٦٥، ٦٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب السهو، باب مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رَكْعَتَيِ الْفَرِيضَةِ (٩٢/٣) رقم (١٢٢٥)، ومسلم في "صحيحه" كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له (٥/ ٥٨).

الأنبياء في أمور الدِّيْنِ بعد البلاغ، وهذا مِنْ حِكْمَةِ الله ﷻ لأنه بذلك يعلِّم أمته ما يفعلونه إذا وقعتْ لهم هذه العوارض.

- **جواز الخطأ في الحكم والفتيا**.

كما دلت الروايات على جواز وقوع الخطأُ من الأنبياء في الحكمِ والفتيا، إلا أنَّهم لا يُقرُّوْنَ على ذلكَ، بل ينزلُ الوحيُ ليقوِّمَ حكمَهُم واجتهادَهُم؛ وقد جاءَ ذلكَ صراحةً فيما أخرجَهُ البخاريُ من حديث أُمِّ سَلَمَةَ – رضي الله عنها – أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِيَ نَحْوَ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلاَ يَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»[1]؛ فقوله ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أَيْ: كَوَاحِدٍ مِنْ الْبَشَرِ فِي عَدَمِ عِلْمِ الْغَيْبِ، وعدم الاطلاع على بَوَاطِنِ الْأُمُورِ إلَّا أَنْ يُطْلِعَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، والحُكم بمثل ما كلفوا به، ومن ثَمَّ فهو ﷺ كغيره من الأنبياء يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالظَّاهِرِ مَعَ إمْكَانِ كَوْنِهِ فِي الْبَاطِنِ خِلَافَ ذَلِكَ. وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَطْلَعَهُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرِ الْخَصْمَيْنِ ابتداءً فَحَكَمَ بينهم بِيَقِينٍ؛ لَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالاقْتِدَاءِ به فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ أَجْرَى لَهُ حُكْمَهُمْ فِي عَدَمِ الاطِّلَاعِ عَلَى بَاطِنِ الْأُمُورِ لِيَكُونَ حُكْمُ الْأُمَّةِ فِي ذَلِكَ حُكْمَهُ؛ وأخرج البخاري في "صحيحه" أيضا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وَقَالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لاَ تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ الله .. هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى»[2].

فتبينَ مِن هذِهِ الحادِثَةِ أنَّ داودَ – عليه السلام – أخطأ في الحكمِ عندما حكمَ بالغلامِ للكبرى، إلا أنَّ اللهَ ﷻ قيض لداود عليه السلام ابنه ليصححَ له ما أخطأ فيه من الحُكمِ.

---

١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأحكام، باب مَوْعِظَةِ الإِمَامِ لِلْخُصُومِ (١٣/ ١٥٧) رقم (٧١٦٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأقضية، باب أن حكم الحاكم لا يغير الباطن (١٢/ ٤ : ٦).

٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قَوْلِ الله تَعَالَى { نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ } [ص: ٣٠] (٤٥٨/٦) رقم (٣٤٢٧)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب اختلاف المجتهدين (١٢/ ١٨)، وأحمد في مسنده (١٤/ ٣٢) رقم (٨٢٨٠).

- **جواز الخطأ في بعض الأمور الدنيوية - بغير قصد-**

كما يجوزُ على الأنبياءِ الخطأُ في الأمورِ الدنيويةِ في مناحي الحياة المختلفة من زراعة وصناعة وغير ذلك، على الرغم من تمام عقلهم، وسداد رأيهم، وقوة بصيرتهم، وقد وقع ذلك من بعض الأنبياء ومنهم نبينا محمد ﷺ فقد روى مسلم في "صحيحه" عن رَافِع بن خَدِيْجٍ قَالَ: «قَدِمَ نَبِيُّ الله ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النّخْلَ – يَقُولُونَ: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ – فَقَالَ: "مَا تَصْنَعُونَ ؟" قَالُوا: كُنّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: "لَعَلّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا". فَتَرَكُوهُ. فَنَفَضَتْ – أَوْ قال: فَنَقَصَتْ – ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "إِنّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنّمَا أَنَا بَشَرٌ"»[1]؛ فَدلَّ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ الخَطَأِ عَلَى الأَنْبِيَاءِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فِيمَا لَم يُوحَ إليهِم فِيهِ بِشَيءٍ.

وخلاصةُ القولِ:

إنَّ الأنبياءَ معصومونَ مِنَ الشركِ واعتقادِ البَاطلِ، كَمَا أَنَّهُم معصومونَ فِي تَحَمُّلِ الرِّسَالةِ وتبلِيغِهَا، ومعصومونَ مِنَ الوقوعِ في كبائرِ الذنوبِ، وهذا محل اتفاق بين الإمامية وأهل السنة والمعتزلة والأشاعرة، ووقع الخلاف بين الفرق الإسلامية في عصمة الأنبياء من صَغَائرِ الذُّنُوبِ، فذهب أهل السنة والمعتزلة والأشاعرة إلى جواز وقوع النسيانِ والخطأ والسهوِ في أمورِ الدُّنيَا، وفي أمورِ الدينِ بعدَ البلاغِ، إلا أَنَّهُم مؤيدونَ بالوحي، فلا يقَرُّونَ على ما أخطئوا فِيهِ، وإنَّمَا ينزلُ عَليهم الوحيُ ليسدِدَهُم بالصواب، وفي أمور الحُكم فإنهم يحكمون بالظاهر مع جوازِ أن يكونِ الباطن بخلاف ذلك، وهو ما أنكرته الإمامية.

❁❁❁❁❁

١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي (١٥/ ١١٧).

المبحث الثالث
عصمة الأئمة عند الإمامية

تحدثنا في المطلب السابق عن موقف الإمامية من عصمة الأنبياء، وخلصنا إلى أنهم أجمعوا على أنَّ الأنبياء معصومون من الكبائر والصغائر، والخطأ والسهو، في تحمل الرسالة وتبليغها، كما اتفقوا على عدم وقوع السهو من الأنبياء في غير الرسالة، ولم يخالف في ذلك منهم سوى ابن بابويه القمي وشيخه أبي الوليد والطبرسي، وسبق مناقشة ذلك؛ ومن العقائد الثابتة عند الإمامية والتي أجمع عليها علماؤهم القول بعصمة أئمتهم الاثنى عشر، ومن ثمَّ فإن كل ما ذكره الإمامية عن عصمة الأنبياء، قالوا به في عصمة الأئمة، والقول بعصمة الأئمة عندهم مبنيٌ على موقف مذهبي خاص من قضية الإمامة تميزوا به عن سائر الفرق الإسلامية، حيث يرون أن الإمامة امتدادٌ للنبوة، ومن ثم يدخلونها حسب رؤيتهم المذهبية في نطاق أصول الدين، ويرون أنها أسُ الإسلام، وأهمُ قضيةٍ فيه؛ ويتناول هذا المبحث عصمة الأئمة عند الشيعة الاثنى عشرية من خلال عدة مطالب.

المطلب الأول: العلاقة بين النبوة والإمامة عند الإمامية

تعد الإمامة عند الاثنى عشرية أصلا من أصول الدين، ولها علاقة وطيدة بالنبوة، باعتبارها صنو ومتمم لها، ولفهم مذهبهم في عصمة الأئمة ينبغي الحديث عن العلاقة بين النبوة والإمامة عندهم، وهو ما نوجزه في النقاط التالية:

أولاً: الإمامة من أصول الدين كالنبوة:

يختلف الإمامية عن غيرهم من الفرق الإسلامية في اعتبار الإمامة أصلا من أصول الدين التي يجب اعتقادها بعد التوحيد والنبوة؛ قال ابن المطهر الحلي في منهاج الكرامة: " أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين، وهي مسألة الإمامة التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامه، وهي أحد أركان الإسلام المستحق بسببه الخلود في الجنان، والتخلص من غضب الرحمن[1].

ويقول محمد الحسن القزويني مبينا هذا المعنى: إن الإمامة الكبرى والخلافة العظمى ولاية إلهية عامة على جميع البرية، وقد كانت من وظائف الأنبياء

---

١) منهاج الكرامة، تحقيق: عبد الرحيم مبارك الأولى، ١٣٧٩ هـ، مطبعة الهادي، قم، إيران، ص٢٧.

وواجباتهم الأساسية... وبما أن النبوة من أصول الدين بالضرورة واليقين، فإن الإمامة والخلافة التي هي من عناصرها ووظائفها الرئيسية كذلك من أصول الدين .. التي يجب الاعتقاد بها بعد التوحيد والنبوة[١].

ثانياً: النبوة لطف من الله عز وجل وكذلك الإمامة،

ومن ثم فإنَّ كلا منهما واجب على الله ﷻ.

ويؤكد محمد الحسن القزويتي في الإمامة الكبرى هذا المعنى بقوله: " الحق أن الإمامة ونصب الإمام والحجة لطف من الله تعالى، كما أن بعث الأنبياء وإرسال الرسل أيضًا من لطف الله جل شأنه ومن فعله وإرادته دون سواه"[٢]؛ ويقرر علي عبد المحسن الإحسائي المعنى نفسه فيقول: والذي ذهب إليه أصحابنا الإمامية هو وجوبها على الله عقلا، وهو الحق لوجوه: الأول أن الإمامة لطف في حق العباد به يحصل الانتظام ويزول الفساد[٣]؛ وقال الحلي في شرح تجريد التوحيد : "الإمام لطف فيجب نصبه على الله تعالى تحصيلا للفائدة" [٤].

ثالثاً: الإمامة قرينة النبوة وامتداد لها في بيان الدين:

وقد أكد الخميني في كشف الإسرار هذا المعنى بقوله: "كل من عنده أدنى اطلاع عن أوائل ظهور الإسلام وبدايات دعوة رسول الإسلام يحصل له اليقين أن الإمامة في الإسلام كانت رفيقة النبوة من أول يوم وحتى آخر لحظة عمر الرسول"[٥]

ويقول مرتضى مطهري: "وإذا قلنا في تعريف الإمامة أنها متممة للنبوة في مجال بيان الدين، فذلك يعني أنه واجبة لأداء وظيفة النبي ﷺ في بيانه لأحكام الدين، عندئذ ما كان دليلا لوجب عصمة النبي من الخطأ والذنب يعود ليكون بذاته

---

١) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، السيد محمد حسن القزويني، (١٩/٢)،
٢) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، السيد محمد حسن القزويني، (٣٥/٢)، وانظر: الشافي في الإمامة للشريف المرتضى ص٤٧، وانظر أيضًا اللوامع الإلهية ، مقداد بن عبد الله السيوري ص:٣٢٣.
٣) إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، علي عبد المحسن الجزيري الإحسائي، ص٤٥.
٤) شرح تجريد التوحيد ٤٩٠، وانظر أيضا: حق اليقين في معرفة أصول الدين ص ١٨٤. العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، ص ٢٦.
٥) كشف الإسرار، الخميني، ص ١٥٠ .

دليلا لوجوب عصمة الإمام[١]؛ ويقول الدكتور محمد حسين الصغير مقررًا نفس المعنى: "والإمامة عند الإمامية امتداد للنبوة، فكما كانت النبوة منصبًا إلهيا لا حول للبشر فيه ولا طول، فكذلك الإمامة"[٢].

رابعاً: الإمامة كالنبوة في وجوب النص.

قال القزويني: إن النص هو السبب الوحيد في تعيين الإمام، وذلك لأن الإمامة خلافة من الله تعالى على البرية[٣]، والخلاصة أن بعث النبي ﷺ وتعيين الوصي لا ينفكان أحدهما عن الآخر في الشريعة الإسلامية، وأن الخلافة مقترنة بالنبوة، وكلا الأمرين بيد الله تعالى وباختياره، لا بيد الأمة وباختيارهم[٤]؛ وقال الحلي في نهج الحق وكشف الصدق: "ذهبت الإمامية كافة إلى أن الطريق إلى تعيين الإمام أمران: النص من الله تعالى أو نبيه، أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه، أو ظهور المعجزات على يديه؛ لأن شرط الإمام العصمة وهي من الأمور الخفية الباطنة التي لا يعلمها إلا الله"[٥].

خامساً: اختلف الإمامية أيهما أفضل الأنبياء أم الأئمة.

بناء على المنزلة العالية التي رفع الإمامية الاثنى عشرية أئمتهم إليها وقع الخلاف فيما بينهم، في التفاضل بين النبي والإمام؛ وقد بين ذلك الشيخ المفيد في كتابه "أوائل المقالات" الخلاف بين أصحابه في هذه المسألة بقوله:" قد قطع قوم من أهل الإمامة بفضل الأئمة عليهم السلام من آل محمد ﷺ على سائر من تقدم من الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد ﷺ، وأوجب فريق منهم الفضل على جميع

---

١) الإمامة، مرتضى المطهري، ترجمة جواد علي كسار، مؤسسة أم القرى، دار الحوراء، د.ت، دار نشر، ص ١٠٢.

٢) الفكر الإمامي من النص حتى المرجعية، د. محمد حسين الصغير، دار المحجة البيضاء، بيروت ، لبنان الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م- ١٤٢٤هـ ص١٨، وانظر: أهل البيت، العصمة من الضلالة الأساس النظري والواقع التطبيقي، حسن جمال البلوشي، دار القارئ، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م. ٨٢، بهجة النظر في إثبات الوصاية والإمامة للأئمة الاثنى عشر، هاشم بن سليمان البحراني، تحقيق وتصحيح عبد الرحيم مبارك، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الثالثة، ١٤٣٠هـ.

٣) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، القزويني، (٨٣/٢).

٤) السابق (٨٦/٢، ٩٢).

٥) نهج الحق وكشف الصدق، ابن المطهر الحلي، ص١٦٨ ، حق اليقين في معرفة أصول الدين، السيد عبد الله شبر ص١٨٥، كشف المراد، الحلي، ص ٤٩٥

الأنبياء سوى أولي العزم منهم – عليهم السلام – وأبى القول فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الأنبياء كلهم على سائر الأئمة" [١]؛ وقد بين الشيخ المفيد في هذه الفقرة السابقة اختلاف طائفته في المفاضلة بين الأنبياء والأئمة على ثلاثة أقوال:

الأول: تفضيل الأئمة على كل الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد ﷺ.

الثاني: تفضيل الأئمة على سائر الأنبياء والرسل سوى أولي العزم منهم.

الثالث: تفضيل الأنبياء والرسل على سائر الأئمة.

وقد رجح الشيخ المفيد القول الأول؛ إذ يقول بعد النص السابق: "هذا باب ليس للعقول في إيجابه والمنع منه مجال، ولا على أحد الأقوال فيه إجماع، وقد جاءت آثار عن النبي ﷺ في أمير المؤمنين عليه السلام وذريته والأخبار عن الأئمة الصادقين أيضا من بعد، وفي القرآن مواضع تقوي العزم على ما قاله الفريق الأول في هذا المعنى، وأنا ناظر فيه وبالله أعتصم"[٢]؛ فهو يرى هنا أن قضية المفاضلة بين الأنبياء والأئمة ليست محلا للأدلة العقلية، وليس فيها إجماع، ومن ثم فإنَّ المعول فيها على الأدلة السمعية، وقد جاءت الأدلة السمعية فيما يرى بتأييد القول بتفضيل الأئمة على سائر الأنبياء سوى نبينا محمد ﷺ ، وقد زاد وأفرد رأيه هذا في رسالة بعنوان "تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام"[٣]، كما ألف الحلي العاملي كتاب "تفضيل الأئمة على الأنبياء والملائكة" ذكر فيه كثير من الروايات عن علماء الاثنى عشرية صرحت بتفضيل الأئمة على الأنبياء سوى النبي ﷺ[٤]؛ وقد تبنى المتأخرون من الإمامية رأي الشيخ المفيد وغيره من الإمامية في القول بتفضيل الأئمة على سائر الأنبياء سوى النبي ﷺ.

---

١) أوائل المقالات ص٧٠.

٢) أوائل المقالات ص٧١.

٣) انظر: تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام، محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الملقب بالشيخ المفيد، تحقيق علي موسى الكعبي، طبعة المؤتمر العالمي، قم ، إيران، الأولى ، ١٤١٣هـ، ص: ١٩ وما بعدها.

٤) انظر: تفضيل الأئمة على الأنبياء والملائكة، عز الدين أبومحمد الحسن بن سليمان الحلي العاملي، مكتبة العلامة المجلسي، تحقيق مشتاق صالح المظفر، الأولى، ١٤٣٠ هـ، ص ١٧٠ وما بعدها.

يقول السيد عبد الحسين وستغيب في كتابه اليقين: "وأئمتنا الاثنا عشر عليهم السلام أفضل من جميع الأنبياء باستثناء خاتم الأنبياء"[١]؛ وعلى نفس هذا المنوال يمضي الخميني في كتابه "الحكومة الإسلامية" فيقول: "وإنَّ من ضروريات مذهبنا أنَّ لأئمتنا مقامًا لا يبلغه ملكٌ مقرب، ولا نبيٌ مرسل، وبموجب ما لدينا من الروايات والأحاديث، فإنَّ الرسول الأعظم ﷺ والأئمة عليهم السلام كانوا قبل هذا العالم أنوارًا فجعلهم الله بعرشه محدقين، وجعل لهم من المنزلة والزلفى ما لا يعلمه إلا الله"[٢]؛ ويقرر محققهم عبد الله شبر المعنى نفسه فيقول: "يجب الإيمان بأن نبينا ﷺ وآله المعصومين أفضل من الأنبياء والمرسلين، ومن الملائكة المقربين لتضافر الأخبار بذلك وتواترها"[٣].

مناقشة مذهب الإمامية في العلاقة بين النبوة والإمامة:

من خلال العرض السابق للعلاقة بين النبوة والإمامية نشير إلى عدة نقاط:

أولا: إنَّ أصول الدين قد ذكرت في القرآن، ولم يوجد فيه نص على اعتبار الإمامة من أصول الدين، أو أنها قرينة النبوة وامتداد لها، ولا يوجد نص فيه على الوصية لعلي رضي الله عنه، ولا الأئمة من بعده، كل ذلك من بنات أفكار الشيعة التي انفردوا بها عن سائر فرق الأمة.

وقد جاءت الروايات عن النبي ﷺ في بيان أركان الإيمان، وفي التعريف بالإسلام والإيمان، لم يأت فيها ذكر الإمامة، ولا النص على الأئمة ، وإنما يروي ذلك الشيعة بروايات من كتبهم لا تصح نسبتها إلى النبي ﷺ.

قال ابن تيمية رحمه الله مبينا هذا المعنى: "وكذلك كان النبي ﷺ يسير في الكفار فيحقن دماءهم بالتوبة من الكفر، لا يذكر لهم الإمامة بحال، وقد قال تعالى

---

١) اليقين، آية الله السيد عبد الحسين وستغيب، دار التعارف، بيروت، لبنان، ١٩٨٩،ص ٤٦.
٢) الحكومة الإسلامية، الخميني، الثالثة، دروس فقهية ألقاها الخميني على طلاب علوم الدين في النجف تحت عنوان ولاية الفقية، ١٣ ذو القعدة، ١ ذو الحجة ١٣٨٩هـ، د.ت أو دار نشر، ص ٥٢.
٣) حق اليقين في معرفة أصول الدين، السيد عبد الله شبر، ص ١٤٩. وانظر بحار الأنوار الجامعة لدر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي، باب ١٥ أنهم أعلم من الأنبياء (٧/ ٦٠٩)

بعد هذا: {فإن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} {التوبة/٥} فجعلهم إخوانا في الدين بالتوبة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ولم يذكر الإمامة بحال، ومن المتواتر أن الكفار على عهد رسول الله ﷺ كانوا إذا أسلموا أجرى عليهم أحكام الإسلام، ولم يذكر لهم الإمامة بحال، ولا نقل هذا عن رسول الله ﷺ أحد من أهل العلم لا نقلا خاصا ولا عاما[١]؛ والله تعالى وصف المؤمنين وأحوالهم، والنبي ﷺ قد فسر الإيمان وذكر شعبه، ولم يذكر الله ولا رسوله الإمامة في أركان الإيمان[٢].

ثانيا: إن الدين قد اكتمل بوفاة النبي ﷺ مصداقًا لقوله تعالى : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا} [المائدة/٣]،

ولم يتوف ﷺ إلا بعد أن بين لأمته كل ما يحتاجون إليه في أمور دينهم، أما أحكام آحاد الحوادث التي لم تقع في حياته ﷺ فقد بين لهم من القواعد العامة والأصول الكلية والمقاصد الشرعية ما يستطيعون به معرفة حكمها، ومن ثم انقطع الوحي بوفاته ﷺ وختمت به النبوة، وأرشد أمته أنه ترك فيهم ما إن تمسكوا به لن يضلوا بعده أبدا كتاب الله وسنته.

ثالثا: إن مهمة الإمام في الإسلام القيام بتنفيذ الأحكام التي جاء بها النبي ﷺ، وحفظ الحقوق وإقامة العدل، وليس للأمام مزيد مزية شرعية أو مرجعية دينية، أو فضل علم يختص به دون غيره من المسلمين، الأمر الذي يجعل قوله حجة بنفسه كما يزعم الشيعة.

رابعا: بنى الإمامية قولهم بتفضيل الأئمة على الأنبياء على مذهبهم في عصمة الأئمة، من ثم جاء السؤال إذا كان كل من الإمام والنبي معصوم فأيهما أفضل، وإلا فلا يمكن المفاضلة بين المعصوم وغير المعصوم، وسيأتي بيان بطلان قولهم في عصمة الأئمة.

خامسا: إذا كانت الإمامة كالنبوة لطف من عند الله عز وجل وكلاهما واجب على الله لتحقيق مصالح العباد، فلماذا لم يحققها الله عز وجل لهم كما حققها

---

١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م، (٧٧/١).
٢) السابق (١/ ١٠٦)

لأنبيائه، فلم تتحقق الإمامة المزعومة لأئمتهم إلا لعلي بن أبي طالب ﷺ، ولم تخلص له، وما سواه فلم تتحقق لهم الإمامة، فلم يُمكِّن الله لأئمتهم المزعومين، ولم يؤتهم ولاية ولا ملكًا، بل إن الغائب المنتظر محمد بن الحسن العسكري دخل سرداب سامراء وهو طفل صغير لم يميز، في القرن الثالث الهجري، أي منذ ما يزيد عن ألف سنة، ولم ير أحدٌ له صورة، ولم يسمع له صوت، فكيف تكون إمامته لطف بالعباد، وكيف يكون امتدادا للنبوة، ومرجعية دينية للمسلمين، وهو غائب في السرداب على حد زعمهم.

سادسا: آيات القرآن صريحة في أن الأنبياء أفضل خلق الله، وأكرمهم عليه، اصطفاهم الله واختصهم برسالاته وجعلهم واسطة بينه وبين خلقه، ولا يصل لمنزلتهم أحد من البشر.

قال الله عز وجل: {إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ} آل عمران/٣٣؛ وقال سبحانه: {وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} الأنعام/٨٣ ثم قال الله عز وجل بعد ذكر الأنبياء عقب تلك الآية { وَكُلاًّ فضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ} الأنعام/٨٦ ثم ذكر سبحانه فضله على أولئك الأنبياء وأمر بالاقتداء بهم فقال: {أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاء فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَافِرِينَ} الأنعام/٨٩ {أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ} الأنعام/٩٠

وقال سبحانه: وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاء وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا {النساء/٦٩}؛ فدلت هذه الآيات أن الأنبياء أفضل خلق الله، وبطلان مذهب الإمامية في ذلك.

المطلب الثاني: موقف الإمامية من عصمة الأئمة

أولاً: أقوال الإمامية في عصمة الإمام:

تبين لنا في المطلب السابق أنَّ الإمامية قد رفعوا أئمتهم إلى منزلة تقارب منزلة الأنبياء أو تسمو عليها عند فريق منهم، وإذا كانوا قد أجمعوا على عصمة الأنبياء، فذلك يتبعه بالضرورة عصمة الأئمة، وبناء على هذه المنزلة العالية التي

رفع إليها الإمامية أئمتهم، فقد اتفقوا على وجوب عصمتهم، وجعلوا ذلك من أخص صفاتهم.

يقول محمد حسن القزويني مبينًا هذا المعنى: "العصمة من مقومات الإمامة، ولولاها لم يكن الشخص إمامًا من جانب الله تعالى، كما أنه لا يكون نبيًا مرسلا لو لم يكن معصومًا، والمراد بالعصمة في الإمام والخليفة ما هو المراد بها في النبي ﷺ من عدم جواز الخطأ عليه، وعدم صدور المعصية منه[١]؛ ويجمع ابن بابويه القمي في الاعتقادات الأئمة مع الأنبياء والرسل والملائكة في سياق واحد ليقرر لهم جميعًا العصمة فيقول: "اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة صلوات الله عليهم أنَّهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنَّهم لا يذنبون ذنبًا لا صغيرًا ولا كبيرًا ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرن[٢]؛ ويقرر الحلي المعنى نفسه فيقول: "ذهبت الإمامية إلى أن الأئمة كالأنبياء، في وجوب عصمتهم عن جميع القبائح والفواحش، من الصغر إلى الموت، عمدًا وسهوًا، لأنَّهم حفظةُ الشرعِ والقوَّامون به، حالهم في ذلك كحال النبي ﷺ "[٣].

ثانيا: منشأ القول بعصمة الأئمة:

لا تقتصر وظيفة الإمام عند الإمامية على كونه قائدًا للمسلمين، ومقدمًا عليهم، بل يرون أنه مرجع ديني في بيان الدين بعد النبي ﷺ . يبين مرتضى مطهري فكرة المرجعية الدينية عند طائفته فيقول: "وفكرة المرجعية الدينية تنبع من أنَّ الرسول الأكرم لم تتح له الفرصة المواتية لبيان الإسلام بتمامه إلى الأمة بتمامها، كما تنبع أيضًا من حاجة الأمة لسد الفراغ التشريعي الذي أخذت تواجهه بعد قبض النبي ﷺ ، ومن ثم كانت الأمة بحاجة إلى مدة زمنية تستند فيها إلى

---

١) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، القزويني، (١١٥/٢)
٢) الاعتقادات للقمي ص ١٠٠.
٣) نهج الحق وكشف الصدق ص ١٦٤، وانظر أيضا: الإسلام ينابيعه. مناهجه. غاياته، محمد أمين زين الدين ص ٢٧٠ ، أصول العقائد في الإسلام، مجتبى الموسوي اللاري (٤/ ١٦٣)، الاستبصار، الطوسي (١/ ٣٧١)، إرشاد الطالبين شرح نهج المسترشدين، الحلي، ص ٣٠٤، العصمة عند السيد الخوئي وعند المشككين، عادل كاظم عبد الله، دار وادي السلام، الكويت، الأولى ١٤٣١هـ ٢٠١٠م، (٢١- ٤٣). الفكر الإمامي من النص حتى المرجعية، د. محمد حسين الصغير، ص١٩

مرجعية علمية تُؤَمِّن لها احتياجاتها الدينية على مستوى البيان والتشريع، هذا الدور أنيط بالإمامة بعد النبي ﷺ [١]..

وحسب النص السابق فإنَّ الإمامية قد قرروا الحاجة إلى مرجعية علمية دينية تشريعية بعد النبي ﷺ ، ثم اشترطوا في هذه المرجعية أن تكون مرجعية مثلى لا يداخلها الخطأ؛ والاشتباه، ومن هنا جاءت فكرة عصمة الأئمة، ووجوب وجود النص على الإمام.

يقول مرتضى مطهري مبيننا هذا المعنى: لقد جاء الرسول الأكرم بالإسلام إلى الناس، وهذا الدين بحاجة إلى وجود مرجع إلهي يعرفه للناس ويبينه لهم على وجه تام، لمدة معينة على الأقل، وبدوره عين النبي ﷺ للأمة مثل هذا المرجع المتخصص[٢]؛ ويقول مؤكدا المعنى نفسه: إن المعصوم عليه السلام النبي أو الإمام هو مرجع متخصص في أمور الدين، وهو خبير حقيقي به، بحيث لا يداخل معرفته الخطأ، ولا يلابسها الاشتباه، ولا شك أن الناس بحاجة إلى وجود ذلك المرجع الإلهي[٣]؛ وقد رأى الإمامية أن هذا الدور للإمامة يتطلب العصمة وما دامت العصمة أمرا خفيا فهي تستدعي النص من ثم قال الإمامية بأن النبي ﷺ قد نص على أن يكون علي بن أبي طالب الإمام من بعده؛ يبين مرتضى مطهري ذلك فيقول: " كان علي عليه السلام هو وصي النبي ﷺ، وقد علمه الإسلام كما وكيفا، ولقنه ما هو موجود وما ينبغي أن يكون .. بحيث تحول إلى عالم استثنائي يتميز على جميع أصحابه، بل غدا مثله ﷺ لا يخطئ في قول ولا يشتبه في كلام، وما من شيء لله إلا وهو يعرفه[٤]؛ ثم يستطرد قائلا: ثم عرفه للأمة وأمر الناس بالرجوع في مسائل دينهم من بعده إلى وصيه وأوصيائه.. بل إن الأئمة أخذوا علوم الإسلام من النبي ﷺ بطريق غيبي نجهله[٥]. لقد تحولت المعرفة من النبي ﷺ إلى علي عليه السلام ومنه بلغت الأئمة من بعده، وفي جميع أدوار الأئمة كان هناك عالم إسمي معصوم لا يخطئ يتحول من إمام إلى الذي يليه[٦]؛ ومن هنا تطل مسألة

١) الإمامة، مرتضى المطهري، ص ١٣، وانظر أيضًا: الوجيز في الإمامة والولاية، أحمد حسين يعقوب، الغدير للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م. ص ١٧، ١٨.
٢) الإمامة، مرتضى المطهري، ص٩٩.
٣) العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، السيد صادق المالكي، ص٢٢.
٤) الإمامة، مرتضى المطهري، ص٤٥.
٥) السابق: ص٤٦.
٦) السابق: ص٤٦.

العصمة؛ إذ تذهب الشيعة للقول: ما دام لا يمكن أن ينفذ الخطأ إلى قول النبي عمدا أو سهوا، ولا يجوز عليه الاشتباه، فكذلك الحال بالنسبة لتلميذه الخاص؛ إذ لا يمكن له أن يخطئ أو يشتبه، فكما أن النبي مسدد بشكل من الأشكال بالتسديد الإلهي كذلك يكون تلميذه الخاص هذا مسددا بالتسديد الإلهي أيضا[١] وكذلك سائر الأئمة كالنبي معصومون عن الخطأ والغفلة والذنب[٢].

رابعاً: متعلق العصمة:

تعرض علماء الإمامية للحديث عن متعلق العصمة عندهم والسبب الذي وجدت من أجله، وقد ناقش ذلك شيخهم أحمد الإحسائي في مؤلفه العصمة فقال: "اعلم أنه قد اختلف في متعلق العصمة ما هو، فقال الجمهور: إن متعلقها الأداء والتبليغ لأنه المقصود منها، فلا تجب العصمة إلا لأجله[٣]، وقال الأكثر من المحققين: " إن متعلقها مجرد استعداده لقبول الفيض من الحق سبحانه عليه، الذي من جملته الأداء والتبليغ، لأن الاستعداد شرط في حصول التبليغ والأداء[٤]؛ وبعد أن ذكر الإحسائي القولين في مذهب الإمامية أضاف إليهما قول ثالث بينه بقوله:

وقولي: إن متعلقها في الجهات الثلاث: الأولى: التلقي.

والوسطى: القبول والإنصاف، والتحمل بذلك الاستعداد.

والسفلى: التبليغ والأداء[٥].

خامساً: الأدلة على عصمة الأئمة:

---

١) السابق: ص٥٠.

٢) السابق: ص٧١.

٣) وقد ذهب إلى ذلك ابن بابويه القمي في معاني الأخبار ص١٣٣ حيث قال: ولما كان كل كلام ينقل عن قائله يحتمل وجوها من التأويل، وكان أكثر القرآن والسنة محتملا لوجوه كثيرة من التأويل، وجب أن عما عنى الله ورسوله في الكتاب والسنة على حق ذلك وصدقه لأن الخلق مختلفون في التأويل يكون مع ذلك مخبر صادق معصوم من تعمد الكذب والغلط" وقد احتج بهذا المجلسي في بحار الأنوار انظر: بحار الأنوار، المجلسي، باب عصمتهم ولزوم عصمة الإمام (٧/ ٤٤٠)

٤) العصمة، أحمد بن علي الجزيري الإحسائي، ص ٥٤.

٥) السابق ص ٥٤.

اعتقد الإمامية أنَّ منزلة الإمام ووظيفته كمنزلة النبي ﷺ ووظيفته، ومن ثم قالوا بوجوب العصمة في الإمام كما هي في النبي ﷺ يقول القزويني مقررا هذا المعنى: والمراد بالعصمة في الإمام والخليفة ما هو المراد في النبي ﷺ [١].

ويقول محمد الحسيني الشيرازي: " وهؤلاء الأئمة حجج الله على الخلق وكلهم من أنوار رسول الله ﷺ، فكانوا كالنبي ﷺ في العلم والحلم والفضيلة والعدل والعصمة وحسن الخلق وسائر الصفات[٢]؛ ومن ثم فما استدل به الإمامية على عصمة النبي ﷺ استدلوا به نفسه على عصمة الإمام، وهو ما يقرره القزويني بقوله: والبرهان على وجوب كون الإمام معصومًا ما هو البرهان على وجوب كون النبي معصومًا غير جائز الخطأ من الغلط والسهو والنسيان[٣].

وقد استدل الإمامية على عصمة الأئمة بأدلة هي:

الأول: إجماع علمائهم: ويعدون هذا الإجماع أتقن الأدلة على العصمة، وهو ما يبينه على عبد المحسن الجزيري الإحسائي بقوله: وإجماع الإمامية – أعزهم الله – هو أتقن الأدلة على العصمة، ويعرفه المآلف والمخالف، حتى أن كثيرا ممن تحدث هذه المسألة عندما تَعَرضَ لرأي الإمامية، نسب إليهم القول بعصمة الأنبياء مطلقًا[٤].

الثاني: آيات من القرآن الكريم: استدلوا على ذلك بآيات من القرآن وصفت الأنبياء بالهداية وأمرت باتباعهم، وما دام الأئمة كالأنبياء، أو أفضل منهم عند كثير من الإمامية فقد استدلوا بالآيات نفسها على عصمة الأئمة أيضًا.

١- ومن الآيات التي استدلوا بها قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً {النساء/٥٩}.

---

١) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، القزويني، (٣٥/٢).
٢) المقدمة العقدية، المرجع الديني الأعلى محمد الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الأولى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م، لبنان، بيروت، ص٢٢.
٣) الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، القزويني، (٣٥/٢).
٤) إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، ص٤٦.

قال على آل محسن: فساوى بين طاعته وطاعة أولي الأمر – وهم الأئمة عليهم السلام؛ لانتفاء الخطأ في الكل وهذا كاشف عن عصمتهم، ولولا ذلك لما اتجه الأمر بطاعتهم مطلقا[١].

٢- قوله تعالى: قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ {البقرة/١٢٤}.

وهذه الآية من الأصول التي يستدلون بها على ثبوت العصمة للأنبياء، وبها صدر المجلسي بابه الذي عقده في بحاره بشأن العصمة بعنوان: باب .. لزوم عصمة الإمام[٢]؛ ووجه الاستدلال كما يقول الطبرسي في مجمع البيان: استدل أصحابنا بهذه الآية على أن الإمام لا يكون إلا معصومًا من القبائح؛ لأن الله – سبحانه– نص ألا ينال عهده الذي هو الإمامة ظالم[٣].

٣- قوله تعالى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ {المائدة/٥٥}

ويسمون هذه الآية آية الولاية، قال الطبرسي في مجمع البيان: وهذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إمامة علي بعد النبي بلا فصل"[٤]؛ وقال عبد الله شبر "اتفق المفسرون والمحدثون من العامة والخاصة أنها نزلت في علي لما تصدق بخاتمه على المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة وهو مذكور في الصحاح الستة"[٥].

٤- آية التطهير وهي قوله تعالى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا {الأحزاب/٣٣}

---

١) خلفاء الرسول ﷺ ، علي آل محسن، دار زين العابدين، الأول، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م، ص ٧٩.

٢) بحار الأنوار، المجلسي (٢٥/ ١٩١)

٣) مجمع البيان، الطبرسي، (١/ ٢٠١)، التبيان، الطبرسي (١/ ٤٤٩)، وانظر خلفاء الرسول ﷺ ، علي آل محسن ص ٧٩، أعيان الشيعة، محسن الأمين، (٤٥٨/١)، أصل الشيعة وأصولها، الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء،تحقق: علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى١٤١٥هـ،ص: ٥٩.

٤) مجمع البيان، الطبرسي (٢/ ١٢٨).

٥) حق اليقين عبد الله شبر(١٤٤/١)، الزنجاني: عقائد الإمامية (٨١/١، ٨٢)، ابن المطهر الحلي، منهاج الكرامة ص: ١٧.

يبين السيد صادق المالكي وجه دلالة الآية على العصمة فيقول:" من الآيات القرآنية التي أفصحت عن عصمة أهل البيت آية التطهير؛ إذ قد استفيد من إذهاب الرجس عنهم عصمتهم صلوات الله عليهم كما استفيد من كونهم مطهرين تطهيرا "[١]؛ ويقول د.محمد حسين الصغير:" وآية التطهير في نفي الرجس عن أهل البيت وتطهيرهم تطهيرا تدل على العصمة، وهي مخصوصة بالأئمة لا سواهم"[٢].

الثالث: الروايات التي استدلوا بها على عصمة الأئمة:

استدل الإمامية على مذهبهم في عصمة الأئمة بكثير من الروايات عن أئمتهم ورد فيها التصريح بعصمة الأئمة، يقول على عبد المحسن الإحسائي مبينًا ذلك: وأما الروايات الدالة على عصمة الأنبياء والأئمة فكثيرة، وهي قطعيةُ الصدور، محفوفةٌ بالقرينة المفيدة لليقين بصدورها، كما نبه على ذلك كبار المحدثين كالمجلسي والحر العاملي وغيرهم من الأعلام[٣]؛ وقد عقد علامتهم المجلسي في الجزء الحادي عشر من البحار كتاب النبوة، وأدرج فيه أبوابا، الباب الرابع في عصمة الأنبياء، وذكر فيه أقوال أرباب الملل وبيَّن قول الإمامية ودليلهم فقال: "العمدة فيما اختاره أصحابنا من تنزيه الأنبياء والأئمة عليهم السلام من كل ذنب ودناءة ومنقصة قبل النبوة وبعدها؛ قول أئمتنا سلام الله عليهم بذلك، والمعلوم لنا قطعا بإجماع أصحابنا رضوان الله عليهم. مع تأييده بالنصوص المتضافرة حتى صار ذلك من قبيل الضروريات في مذهب الإمامية[٤]؛ وعقد الحر العاملي بابا في كتابه الفصول المهمة بعنوان: أن الأنبياء والأئمة معصومون[٥]، جاء فيه قوله: "أقول : والآيات في ذلك كثيرة، والروايات قد تجاوزت حد التواتر، والأدلة العقلية كثيرة، وقد ذكرنا جملة من الروايات في كتاب إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات"[٦].

---

١) العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، السيد صادق المالكي، ص ٢٦.
٢) الفكر الإمامي من النص حتى المرجعية، د. محمد حسين الصغير، ص١٢٩.
٣) إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، ص٨٨.
٤) بحار الأنوار، المجلسي، (١١/ ٩١)
٥) الفصول المهمة في أصول الأئمة ١/ ٤٤١ باب ١١٢.
٦) السابق نفس الموضوع

ومن الروايات الشيعية الدالة على عصمة الأئمة وقد جمعها المجلسي في بحار الأنوار في كتاب الإمامة ومنها[١]:

١- ما رواه ابن بابويه القمي في الخصال عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال: عشر خصال من صفات الإمام : العصمة، والنصوص..."[٢].

٢- ما رواه في معاني الأخبار عن علي بن الحسين عليه السلام قال: الإمام منا لا يكون إلا معصوما[٣].

٣- ما رواه القمي في كفاية الأثر عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ : ... وإنه ليخرج من صلب الحسين عليه السلام أئمة أبرار أمناء معصومون قوامون بالقسط[٤].

٤- ما رواه المجلسي في بحار الأنوار عن الصادق عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في بيان صفات الإمام قال:" فمنها أن يعلم الإمام المتولى عليه أنه معصوم من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها ولا يزل في الفتيا، ولا يخطئ في الجواب، ولا يسهو ولا ينسى ولا يلهو بشيء من أمر الدنيا"[٥].

٥- ما رواه ابن بابويه القمي في عيون أخبار الرضا عن ابن عباس، قال: سمعت من رسول الله ﷺ يقول: أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون[٦].

ومن الروايات التي استدل بها الإمامية أيضا على عصمة الأئمة، وموجودة في كتب الشيعة والسنة قول النبي ﷺ: إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي[٧]؛ يقول عبد النبي بن سعد الدين مبينا وجه الدلالة وبهذا النحو يتضمن حديث كتاب

---

١) انظر: بحار الأنوار ، المجلسي (٧/ ٤٣٨ وما بعدها)، إزالة الوصمة عن مباحث العصمة ص ٩٠.

٢) الخصال، لإبي جعفر ابن بابويه القمي، الملقب بالشيخ الصدوق، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤٠٣هـ (٣٢٨/٢)

٣) معاني الأخبار، ابن بابويه القمي الملقب بالصدوق، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار المعرفة ، بيروت، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م، باب معنى عصمة الإمام، ص ١٣٢، وانظر بحار الأنوار، المجلسي(٢٥/ ١٩٤).

٤) كفاية الأثر في النصوص على الأئمة الاثنى عشر، علي بن محمد القزاز القمي، تحقيق محمد كاظم الموسوي، مركز نزر الأنوار، قم ، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ، ص ٩٨.

٥) بحار الأنور، المجلسي، (١٧/ ١٠٨)

٦) عيون أخبار الرضا، الصدوق ص ٦٤.

٧) سيأتي تخريجه عند مناقشة الدليل.

الله وعترتي بيان العصمة أيضًا؛ لأن النبي ﷺ يحث الأمة فيه أن تتلقى دينها من هذين المصدرين: الكتاب والعترة، وكما أن القرآن معصوم فكذلك يكون المصدر الثاني معصوما أيضا، لأن من المحال أن يدعو النبي إلى أخذ الدين من مرجع بمثل هذا الجزم والحسم، ثم يتخلل الخطأ بعض كلام ذلك المرجع[١].

الرابع: الأدلة من المعقول على عصمة الأئمة:

ذكر الأمامية عددا من الأدلة العقلية استدلوا بها على قولهم بعصمة الأئمة وهي:

الأول: أنه لما كان علة الحاجة إلى الإمام عدم عصمة الأنام في العلم والعمل المؤدي إلى وقوع الاختلاف والخصام وكثرة الجور المفضي إلى اختلال النظام وجب أن يكون معصوما؛ ليكون لطفا لهم وإلا لم تندفع الحاجة، ولاحتاج الإمام إلى إمام لأنه لطف بالنسبة إليه، وهو على تقدير عدم العصمة يرجع إليه، وهلم جرا، ويلزم التسلسل المحال ولم يحصل غرض الحكيم من نصبه كما دل عليه الاستدلال[٢].

الثاني: أن النبي واجب العصمة كما هو متفق عليه بين محققي الأمة، فيكون نائبه أيضا كذلك ليكون أقرب الخلق إليه وأزلفهم لديه بسبب الشبه المعنوي والمماثلة الحقيقية والصفاتية ليستحق القيام مقامه، وتجب له الرئاسة العامة إذ القائم مقام المعصوم في أمر الدين لا يكون إلا معصوما؛ إذ لا وثوق بمن كان ظلوما مأثوما[٣].

الثالث: الإمام حافظ للشرع فلابد أن يكون معصوما[٤]: أما أنه حافظ للشرع فلأنه خليفة النبي، وقائم مقامه في حفظ الشرائع وإقامة الحدود وتبيين غوامض الأحكام وإظهار ما يخفى على الخواص والعوام، فلو لم يكن حافظا للشرع لم يحصل الغرض المقصود من نصبه، فلا فائدة حينئذ في تكلف البحث عنه وخطبه،

---

١) الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٧٥

٢) الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين، ص ٣٧، وانظر: كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد، الحلي، ص ٤٩٢، عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، هاشم البحراني، ص٤٥.

٣) الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٣٩. أصول العقيدة، الطباطبائي، ص٣٧٩. عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، السيد هاشم البحراني، ص٤٧.

٤) عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، السيد هاشم البحراني، ص٤٧.

ولا شك أن الحوادث تتناهى والأحكام تتلاشى فلا بد من حافظ لأحكام تلك التكاليف، ضابط لتفاريق الحوادث والتصاريف[١].

الرابع: لو وقعت منه المعصية لوجب الإنكار عليه لعموم وجوب النهي عن المنكر واللازم باطل؛ وإلا لما وجبت طاعته الثابتة بقوله تعالى : وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم[٢].

الخامس: أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر، ولا ريب أن المراد بهم الأئمة كما هو متفق عليه بين الأمة، وهو يقتضي أن لا تجوز عليهم الفحشاء إذ لو جاز فرض وقوعها لكان أمر الله تعالى بطاعتهم أمرا بالفحشاء في الجملة وذلك قبيح عقلا وباطل نقلا لقوله تعالى : إن الله لا يأمر بالفحشاء، ولا يتحقق عدم جواز الفحشاء في أحد إلا المعصوم[٣].

السادس: لو لم يكن الإمام معصومًا لكان ظالما، وكل ظالم غير صالح للإمامة[٤].

المطلب الثالث: مناقشة مذهب الإمامية في عصمة الأنبياء

تبين لنا من المبحث السابق مذهب الإمامية في عصمة الأنبياء، وهو المذهب الذي انفردوا به عن غيرهم من الفرق الإسلامية ضمن أشياء أخر تميزوا بها، وإذا كان حديث أهل السنة عن العصمة قد اقتصر على عصمة النبي ﷺ، أو عصمة مجموع الأمة من الوقع في الخطأ والاتفاق على باطل، فقد أثبت الإمامية

---

١) المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين، ص٤٢، نهج الحق وكشف الصدق ص ١٦٤، وانظر حق اليقين ص ١٨٧، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد الحلي،ص: ٤٩٣، عقائد الإمامية محمد رضا المظفر ٥٦. الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، السيد محمد حسن القزويني، (٣٥/٢)، الرسالة السعدية، ابن المطهر الحلي ص٨٢، العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، السيد صادق المالكي، ص٢٢.

٢) الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٤٤، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، الحلي،ص: ٤٩٣. عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، السيد هاشم البحراني، ص٤٧. الرسالة السعدية، الحلي ص٨٢

٣) الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٤٤ عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، السيد هاشم البحراني، ص٤٨.

٤) الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٤٤ ، وانظر عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، ص٤٨. الرسالة السعدية، الحلي ص٨٣، اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، مقداد بن عبد الله السيوري الحلي، ص٣٢٨

لأئمتهم من العصمة فوق ما أثبته أهل السنة للأنبياء صلوات الله عليهم، ولا عجب في ذلك، فقد رفعوا أئمتهم فوق منزلة الأنبياء، عدا نبينا ﷺ، بل أثبتوا لهم من العصمة ما ثبت بنصوص الكتاب والسنة أنه غير ثابت للنبي ﷺ كالسهو والنسيان والخطأ في أمور الدنيا أو في أمور الدين بعد البلاغ على النحو الذي سبق بيانه؛ وقد بينا في المطلب السابق أن الإمامية احتجوا على مذهبهم في عصمة الأئمة بأدلة من القرآن وروايات عن النبي ﷺ وآل بيته، والمعقول، ومن ثم يتناول هذا المبحث مناقشة ما استدلوا به في المحاور الثلاثة على النحو التالي:

المحور الأول: مناقشة الأدلة من القرآن على عصمة الأئمة.

المحور الثاني: مناقشة الأدلة المروية عن النبي ﷺ وآل بيته.

المحور الثالث: مناقشة الأدلة من المعقول على عصمة الأئمة.

أولا: مناقشة الأدلة من القرآن على عصمة الأئمة:

أولا: ذكر علماء الإمامية أن أتقن الأدلة على عصمة الأئمة الإجماع، وهذا القول عليه ملاحظتان:

الأول: أن هذا الإجماع منقوض بمخالفة ابن بابويه القمي، وشيخه أبوالوليد والطبرسي، كما سبق بيان ذلك.

الثاني: أن الإجماع ليس حجة شرعية بذاته عندهم، وبيان ذلك أنه لم يكن المسلمون في حاجة للإجماع في حياة النبي ﷺ لوجود مصدر التشريع، وهو النبي المعصوم ﷺ ، فإذا ثبت وجود المعصوم بعد وفاته ﷺ ، فلا حاجة لقول أحد معه، لذلك فإن غاية الإجماع عند الإمامية أن يكون كاشفًا عن رأي المعصوم ، ومن ثم فالحجة في رأي المعصوم الذي هو بمثابة الوحي عندهم.

يعرف التبريزي الأنصاري الإجماع عند طائفته: بأنه الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم أو قوله أو فعله أو تقريره "[1]؛ ومن ثم فلا اعتبار للإجماع عند الإمامية، وإنما العبرة برأي المعصوم؛ لعدم احتمال وقوع الخطأ فيه؛ لذلك يقول جعفر بن الحسن الحلي: لو خلا المائة من فقهائنا عن قوله لما كان حجة، ولو

١) اللمعة البيضاء، التبريزي الأنصاري، تحقيق عبد الحسن محمد علي بقال، مكتبة مرعشي نجفي، طبع عام ١٤١٠هـ، ص ١٩، ٢٠، رسائل المرتضى (١/ ١٧)

حصل اثنين لكان قولهما حجة لا باعتبار اتفاقهما بل باعتبار قوله عليه السلام[1]؛ ومن ثم فإن احتجاج الإمامية بالإجماع باطل، لأن حاصله أنهم استدلوا على عصمة المعصوم بقوله؛ لأنه معصوم، وهذا يلزم منه الدور دون أن يكون دليلا على صحة المطلوب.

قال محمود شكري الآلوسي في كتابه أخبار الشيعة وأحول رواتها مبينا هذا المعنى: " وأما (الإجماع) فباطل أيضًا، لأن كونه حجة ليس بالأصالة، بل لكون قول المعصوم في ضمنه، فمدار حُجّيته على قول المعصوم، لا على نفس الإجماع، وثبوت عصمة الإمام وتعيينه إما بخبره أو بخبر معصوم آخر، فقد جاء الدور الصريح[2].

ثانيا: أنه لا توجد في القرآن الكريم أي آية تؤيد صراحة دعوى الإمامية بعصمة الأئمة، وقد اشتمل القرآن الكريم على ما يحتاج إليه المسلمون في أصول الدين من التوحيد والنبوة والمعاد، ولم يرد فيه ذكر للإمامة، وجميع الآيات التي يستند إليها الشيعة في هذا المجال تحتمل تفسيرات متعددة، وليست صريحة في تأييد إدعاءاتهم، كما خلت سنة النبي ﷺ من أي نصوص صريحة تؤيد ذلك، وكل الأحاديث التي يستدلون بها إما أنها غير صريحة في دعواهم أو موضوعة مكذوبة، عجز الإمامية عن إثبات سند صحيح لها موصول إلى النبي ﷺ أو أحد أصحابه أو أحد من أهل البيت على النحو الذي سنبينه.

ثانياً: بيان الآيات التي استدل بها الإمامية على عصمة الأئمة:

الآية الأولى: قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} [النساء/٥٩].

---

١) المعتبر (١/ ٣١) . وعن حجية الإجماع عند الإمامية انظر: مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الإثنى عشرية، عرض ونقد، إيمان صالح العلواني، دار التدمرية، الأولى، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م، (١/ ٦٥٠- ٧٤٥).

٢) مختصر التحفة الاثنى عشرية، ألف أصله بالفارسية شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، اختصره وهذبه السيد محمود شكري الألوسي، تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، مصر، ١٣٧٣هـ، ص٥٦، فضائح الباطنية، الغزالي، عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية – الكويت، ص:١٤٢.

ووجه استدلالهم أن الله أمر بطاعة أولي الأمر وهم الأئمة مع طاعة الله ورسوله فدل على عصمتهم[١].

نقد استدلالهم:

أولا: إن الله عز وجل أمر بطاعته وطاعة رسوله استقلالاً، ولم يفرد أولي الأمر بطاعة مستقلة فيقول وأطيعوا أولي الأمر، وهذا يدل على أنَّهم يطاعون تبعًا لطاعة الله وطاعة رسوله فإن أمروا بمعصية فلا طاعة لهم؛ وقد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيحين أنه قال: " إنما الطاعة في المعروف "[٢]، وقال ﷺ "على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"[٣].

ثانيا: أن الله عز وجل أمر المؤمنين عند التنازع بالرد إلى الله والرسول، ولم يأمرنا بالرد إلى الأئمة، ولو كان غير الرسول معصوما أو محفوظاً فيما يأمر به ويخبر به لكان ممن يرد إليه النزاع؛ ولهذا قال سبحانه بعد ذلك: "فإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً" ولو كان ولي الأمر معصوما لقال فردوه إلى الله والرسول وولي الأمر.

قال ابن تيمية : (فلم يأمرنا بالرد عند التنازع إلا إلى الله والرسول ، فمن أثبت شخصاً معصوماً غير الرسول-ﷺ- ، أوجب ردّ ما تنازعوا فيه إليه، لأنه لا يقول عنده إلا الحق كالرسول-ﷺ- ، وهذا خلاف القرآن)[٤].

ثالثا: أثبت القرآن أن المعصوم الذي تجب طاعته مطلقا بلا قيد، ومخالفه يستحق الوعيد. هو الرسول خاصة. قال تعالى: {ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا} [سورة النساء: ٦٩] . وقال: {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا} [سورة الجن: ٢٣] . فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة، ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر .ومن

١) خلفاء الرسول ﷺ، علي آل محسن، ص ٧٩.
٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه(٩/ ٦٣) ، مسلم في صحيحه (٣/ ١٤٦٩).
٣) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٧/١٨) والطبراني في المعجم الكبير (١٧٠/١٨، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم ٧٥٢٠ ، (٢/ ١٢٥٠)
٤) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، (٦/ ١٩٠).

عصى الرسول كان من أهل الوعيد، وإن قدر أنه أطاع من ظن أنه معصوم، فالرسول – ﷺ – هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل النار، وبين الأبرار والفجار، وبين الحق والباطل، وبين الغي والرشاد، والهدى والضلال، وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده إلى شقي وسعيد، فمن اتبعه فهو السعيد، ومن خالفه فهو الشقي. وليست هذه المرتبة لغيره(١).

رابعا: اتفق أهل العلم أن كل شخص سوى الرسول فإنه يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله – ﷺ – فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، فإنه المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وهو الذي يسأل الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى: {فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين} [سورة الأعراف: ٦] .وهو الذي يمتحن به الناس في قبورهم، ، ولا يمتحن في قبره بشخص غير الرسول(٢).

الآية الثانية: قول الله تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} [البقرة:١٢٤].

ووجه الاستدلال من الآية أن الله أخبر أنه لا ينال الإمامة ظالم، فدل على أن الإمام لا يكون إلا معصومًا"(٣).

نقد استدلالهم:

أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَنْ إبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ جَاعِلُهُ لِلنَّاسِ إمَامًا وَأَنَّ إبْرَاهِيمَ سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ وَلَدِهِ أئمة مثله يقتدى بهم فَأَخْبَرَ الله عز وجل أن من ذريته من يكون ظالما فليس أهلا للإمامة والاقتداء؛ واختلف المفسرون في المراد بالعهد هنا فمنهم من قال إنه النُّبُوَّةَ، وقيل الإمامة والمراد بها إمامة العلم والصلاح والاقتداء الثابتة لأنبياء الله عز وجل وأتباعهم من المتقين. والآية تدل على أن الظالم لا يكون نبيا ولا إماما يقتدى به، ولا علاقة لها بالعصمة، فنفي الظلم إثبات للعدل، وليس للعصمة كما يزعم الشيعة.

---

١) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، (٦/ ١٩٠).
٢) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، (٦/ ١٩٠، ١٩١)
٣) انظر: مجمع البيان ، الطبرسي، (١/ ٢٠١) ، التبيان، الطبرسي (١/ ٤٤٩)، خلفاء الرسول ﷺ، علي آل محسن ص ٧٩، بحار الأنوار، المجلسي (٢٥/ ١٩١)، أصول مذهب الشيعة الإمامية، القفاري (٧٨٣/٢).

قال الطبري في التفسير: قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: {وَمِنْ ذُرِّيَّتِي} [البقرة: ١٢٤] فِي إِثْرِ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: {إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا} [البقرة: ١٢٤] فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِيَ سَأَلَهُ إِبْرَاهِيمُ لِذُرِّيَّتِهِ لَوْ كَانَ غَيْرَ الَّذِي أَخْبَرَ رَبُّهُ أَنَّهُ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لَكَانَ مُبَيَّنًا؛ وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَمَّا كَانَتْ مِمَّا جَرَى ذِكْرُهُ، اكْتُفِيَ بِالذِّكْرِ الَّذِي قَدْ مَضَى مِنْ تَكْرِيرِهِ وَإِعَادَتِهِ، فَقَالَ: {وَمَنْ ذُرِّيَّتِي} [البقرة: ١٢٤] بِمَعْنَى: وَمِنْ ذُرِّيَّتِي فَاجْعَلْ مِثْلَ الَّذِي جَعَلْتَنِي بِهِ مِنَ الْإِمَامَةِ لِلنَّاسِ[١].

وقال الرازي: وقوله تعالى: لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (البقرة ١٢٤) والمراد بهذا العهد إما عهد النبوة أو عهد الإمامة فإن كان المراد عهد النبوة وجب أن لا تثبت النبوة للظالمين، وإن كان المراد عهد الإمامة وجب أن لا نثبت الإمامة للظالمين[٢]. وفي قوله وجب ألا تثبت النبوة للظالمين لأن النبوة راجعة إلى الله عز وجل، أما الإمامة فقال، ولا نثبت لأنها راجعة إلى الأمة وليس كما تزعم الشيعة أنها واجبة على الله.

الآية الثالثة: قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} [المائدة/٥٥]

ووجه الدلالة من الآية مأخوذ مما يرونه في سبب نزولها من أنها نزلت في علي بن أبي طالب لما تصدق بخاتمه وهو يصلي.

نقد استدلالهم:

أولاً: ليس في الآية ما يدل على ما أرادوه من إثبات الإمامة لعلي بن أبي طالب ﷺ، ولا إثبات عصمته فضلا عن أن تكون دليلا على عصمة الأئمة من بعده.

ثانياً: أن الحديث الذي استدلوا به في تفسير الآية غير صحيح، قال ابن كثير في البداية والنهاية وهذا لا يصح بوجه من الوجوه لضعف اسانيده ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصيته[٣].

---

١) تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبوجعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر، الأولى، ١٤٢٢ هـ-٢٠٠١ م، (٢/ ٥١٠-٥١١).

٢) مفاتيح الغيب، التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ١٤٢١هـ، (٣/ ١٠)

٣) البداية والنهاية، ابن كثير ، مكتبة المعارف – بيروت، (٣٥٨/٧).

وقال عبد العزيز الدهلوي: وأما القول بنزولها في حق علي بن أبي طالب ورواية قصة السائل وتصدقه بالخاتم عليه في حالة الركوع فإنما هو للثعلبي فقط، وهو متفرد به ولا يعتد المحدثون من أهل السنة بروايات الثعلبي قدر شعيرة ولقبوه بحاطب ليل، فإنه لا يميز الرطب من اليابس، وأكثر رواياته عن الكلبي عن أبي صالح وهي من أوهى ما يروى في التفسير عندهم .

ثالثًا: سبب نزول هذه الآية على الصحيح كما أخرج ذلك ابن جرير في تفسيره عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: لَمَّا حَارَبَتْ بَنُو قَيْنُقَاعٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، مَشَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَحَدَ بَنِي عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، فَخَلَعَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَتَبْرَأَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ حِلْفِهِمْ ، وَقَالَ: أَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَأَبْرَأُ مِنْ حِلْفِ الْكُفَّارِ وَوَلَايَتِهِمْ. فَفِيهِ نَزَلَتْ: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} [المائدة: ٥٥] لِقَوْلِ عُبَادَةَ: أَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، وَتَبَرُّئِهِ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ وَوَلَايَتِهِمْ[1].

وقال ابن تيمية –رحمه الله–: إنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفًا عن سلف أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفار، والأمر بموالاة المؤمنين[2].

ثالثا: إن الله تعالى لا يثني على الإنسان إلا بما هو محمود عنده، إما واجب وإما مستحب، والتصدق أثناء الصلاة ليس بمستحب باتفاق علماء الملة، ولو كان مستحبًا لفعله الرسول – ﷺ – ولحض عليه، ولكرر فعله، وإن في الصلاة لشُغلاً، وإعطاء السائل لا يفوت، إذ يمكن للمتصدق إذا سلم أن يعطيه[3].

رابعا: قولهم: إن المراد بقوله: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ" –الإمارة– لا يتفق مع قوله سبحانه: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا"، فإن الله سبحانه لا يوصف بأنه متول على عباده، وأنه أمير عليهم، فإن خالقهم ورازقهم وربهم ومليكهم له الخلق والأمر، لا يقال: إن الله أمير المؤمنين كما يسمى المتولي مثل علي وغيره أمير المؤمنين،، وأما الولاية المخالفة للعداوة فإنه يتولى عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه، ويرضى عنهم ويرضون عنه، ومن عادى له وليًا بارزه بالمحاربة[4].

---

١) تفسير الطبري (٥٢٩/٨).
٢) منهاج السنة، ابن تيمية، (٥/٤)
٣) منهاج السنة، ابن تيمية، (١٦/٧)
٤) منهاج السنة، ابن تيمية (٣٠/٧)

خامسا: قوله: {وَهُمْ رَاكِعُونَ}" أي خاضعون لربهم منقادون لأمره، والركوع في أصل اللغة بمعنى الخضوع، أي يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة في حال الركوع، وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله، وهذا كما قال الله تبارك وتعالى عن داود عليه السلام، {وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ} ، وهو خر ساجدًا، وإنما سمي راكعًا للذل والخضوع لله تبارك وتعالى.

الآية الرابعة: آية التطهير وحديث الكساء: آية التطهير هي قول الله عز وجل: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب:٣٣]،

وحديث الكساء الذي رواه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة قالت: خرج النبي – ﷺ – غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي، فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا"، ووجه استدلالهم من الآية أن إثبات التطهير ونفي الرجس دلالة على العصمة.

نقد الاستدلال من وجوه:

الأول: هذا الآيات سبقتها آيات أخر وهي قوله تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا. وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلاَةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب:٣٢،٣٣].

والخطاب في الآيات لأزواج النبي – ﷺ – حيث بدأ بهن وختم بهن: فقال الله عز وجل بعد هذه الآية: وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا} [الأحزاب: ٣٤]. فدل ذلك على دخول نساء النبي ﷺ في آل بيته، ولا يدل على نفي من عداهم، كما إن دخول علي وفاطمة والحسن والحسين تحت الكساء لا يدل على أن غيرهم ليس من أهل البيت؛ قال القاضي الأحمدي نكري: وَالْمرَاد بِأَهْل الْبَيْت فِي قَوْله تَعَالَى: {إِنَّمَا يُرِيد الله ليذْهب عَنْكُم الرجس أهل الْبَيْت وَيُطَهِّركُمْ تَطْهِيرا} . أَزوَاج النَّبِي – ﷺ – لدلَالَة مَا قبل هَذِه الْآيَة وَمَا بعْدهَا. وَمَا روى مُسلم فِي صَحِيحه .. يدل على أَنهم أهل بَيت لَا على أَنهم لَيْسَ غَيرهم؛ لِأَن تَخْصِيص أهل الْبَيْت بهم لَا يُنَاسب مَا قبل الْآيَة الْمَذْكُورَة وَمَا بعْدهَا، كَمَا لَا

يخفى على المتأمل وَالضَّمِير فِي يطهركم على التغليب لِأَن النَّبِي – ﷺ – دَاخل فِي هَذَا الحكم وَكَلَام القَاضِي الْبَيْضَاوِيّ صَرِيح فِيمَا ذكرنَا[1].

الثاني: أن زوج الرجل من أهل بيته، وهذا شائع في اللغة، وقد قال تعالى: {قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ} [هود:٧٣] ، والمخاطب بهذه الآية بالإجماع هي سارة زوجة إبراهيم عليه السلام، وهذا دليل على أن زوجة الرجل من أهل البيت.

وقوله تعالى: {فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِن جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا [القصص:٢٩] ، والمخاطب هنا أيضًا زوجة موسى عليه السلام؛ وقال تعالى: {وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءً إِلاَّ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [يوسف:٢٥] ، فالمخاطب هنا عزيز مصر، وقولها: {مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءً"، أي زوجتك، وهذا بيَّن[2]؛ والآيات في ذلك كثيرة، فإذا كانت الآية توجب العصمة لأصحاب الكساء كما تزعم الشيعة، فإنها كذلك توجب العصمة لمن لأزواج النبي صلى اله عليه وسلم لأنهم أهله.

الثالث: الرجس في اللغة القذر والنتن والنجاسات المعنوية والحسية وإذهاب الرجس لا يعني في اللغة العربية ولا في نصوص القرآن معنى العصمة: يقول الخليل الفرهيدي في " العين" رجس: كلُّ شيءٍ يستقذر فهو رجس كالخنزير، وقد رَجُسَ الرجل رَجاسةً من القَذَرِ، وأنَّه لرِجسُ مَرجُوسُ. والرِّجسُ في القرآن العذاب كالرِّجز، وكلُّ قَذَرٍ رِجسٌ. ورجسُ الشَّيطان وسوسته وهَمزه[3].

وقال ابن منظور في لسان العرب: "الرِّجْسُ: المَأْثَمُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّه الرِّجْسَ، قَالَ: مَا لَا خَيْرَ فِيهِ، قَالَ أبوجَعْفَرٍ: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ، قَالَ: الرِّجْسُ الشَّكُّ. وقال ابْنُ الأَعرابي: مرَّ بَنَا جَمَاعَةٌ رَجِسُونَ نَجِسُونَ أَي كُفَّار. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصابُ

---

١) دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان–بيروت، الأولى، ١٤٢١هـ–٢٠٠٠م، (٥/٤).

٢) الإمامة والنص، فيصل نور ص ٣٨٦.

٣) كتاب العين، الفراهيدي ، (٦/ ٥٢)، وانظر تهذيب اللغة، الأزهري ، (١٠/ ٣٠٦).

وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ، قَالَ الزَّجَّاجُ: الرِّجْسُ فِي اللُّغَةِ اسْمٌ لِكُلِّ مَا اسْتُقْذِرَ مِنْ عَمَلٍ فَبَالَغَ اللَّه تَعَالَى فِي ذَمِّ هَذِهِ الأَشياء وَسَمَّاهَا رِجْساً[1].

الرابع: نفي الرجس لا يثبت العصمة كما إن كلمة التطهير لا تعني العصمة، فإن الله عز وجل يريد تطهير كل المؤمنين وليس أهل البيت فقط، وإن كان أهل البيت هم أولى الناس وأحقهم بالتطهير، فقد قال الله تعالى في كتابه الكريم عن صحابة رسول الله – ﷺ –: {مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ} [المائدة:٦].

وقال عز من قائل: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} [التوبة:١٠٣] ، وقال: {إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} [البقرة:٢٢٢] ، فكما أخبر الله عز وجل بأنه يريد تطهير أهل البيت أخبر كذلك بأنه يريد تطهير المؤمنين، فإن كان في إرادة التطهير وقوع للعصمة لحصل هذا للصحابة ولعموم المؤمنين الذين نصت الآيات على إرادة الله عز تطهيرهم، وقد قال تعالى عن رواد مسجد قباء من الصحابة {فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ} [التوبة:١٠٨] ، ولم يكن هؤلاء معصومين من الذنوب بالاتفاق.

وقال تعالى عن أهل بدر وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً: {وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّن السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ} [الأنفال:١١] ، ولم يكن في هذا إثبات لعصمتهم مع أنه لا فرق يذكر في الألفاظ بين قول الله تعالى عن أهل البيت: {لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا" وبين قوله في أهل بدر: {وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ" فالرجز والرجس متقاربان، ويطهركم في الآيتين واحد.

الخامس: الإرادة في الآية إرادة شرعية، وهي غير الإرادة القدرية: يعني: يحب الله أن يذهب عنكم الرجس، وقد تحدث علماء أهل السنة عن الإرادتين الشرعية الدينية، والإرادة القدرية الكونية، فقالوا:

إرادة شرعية دينية: وهي تتضمن معنى المحبة والرضا، كقوله تعالى: {يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} [البقرة:١٨٥] ، وقوله تعالى: {وَاللهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا – يُرِيدُ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا} [النساء: ٢٧،٢٨].

---

١) لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، (٦/ ٩٥)

إرادة قدرية كونية خلقية: وهي التي بمعنى المشيئة الشاملة لجميع الموجودات، وذلك مثل الإرادة في قوله تعالى {وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ} [البقرة:٢٥٣] ، وقوله: {وَلاَ يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُّ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللهُ يُرِيدُ أَن يُّغْوِيَكُمْ} [هود:٣٤] ، فالمعاصي إرادة كونية قدرية فهو سبحانه لا يحبها ولا يرضاها ولا يأمر بها، بل يبغضها ويسخطها ويكرهها وينهى عنها، هذا قول السلف والأئمة قاطبة، فيفرقون بين إرادته التي تتضمن محبته ورضاه، وبين إرادته ومشيئته الكونية القدرية التي لا يلزم منها المحبة والرضا.

والإرادة في هذه الآية إرادة شرعية، ولذلك جاء في الحديث أن النبي – ﷺ – لما جللهم بالكساء قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، اللهم أذهب عنهم الرجس»[١].

السادس: إن هذا الآية ليس فيها ما يدل على وقوع التطهير لأهل الكساء، و لو كان فيها ما يدل على ذلك، لما قام رسول الله – ﷺ – بتغطيتهم بالكساء والدعاء لهم بقوله: «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس» ، بل في هذا دلالة واضحة على أن الآية نزلت في نساء النبي – ﷺ – ، وأن رسول الله – ﷺ – أراد أن ينال أصحاب الكساء هذا الإخبار الرباني عن التطهير، فجمعهم وجللهم بالكساء ودعا لهم فتقبل الله دعاءه لهم، فطهرهم كما طهر الله نساء النبي بنص الآية[٢].

المحور الثاني: مناقشة الأدلة المروية عن النبي ﷺ وآل بيته.

الآثار التي استدل بها الإمامية على عصمة الأنبياء على ضربين:

الأول: آثار منسوبة إلى الأئمة أو إلى النبي ﷺ تنص صراحة عصمة الأئمة، غير أن هذه الآثار مردودة مقطوعة، ليس لها سند صحيح متصل بمن تنسب إليه، حتى يصح الاحتجاج بها[٣].

الثاني: أحاديث صحيحة متصلة عن النبي ﷺ إلا أنها غير صريحة في مقصودهم، وذلك مثل حديث الكساء الذي سبق الحديث عنه؛ ومن تلك الآثار أيضًا ماترويه كتب الشيعة والسنة أن النبي ﷺ: قال إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله

---

١) أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، (٢/ ٨٣٥).
٢) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية (٢٢/٤)، (١٤/٥)
٣) انظر: تبصير السوي ببطلان مرويات الوصي، عبد الفتاح محمد سرور، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨– ٢٠٠٨م، ص: ٨٧ وما بعدها.

وعترتي[1]؛ ووجه الشاهد فيما يرى الإمامية أن النبي ﷺ أرشد أمته إلى أن تتلقى دينها من هذين المصدرين الكتاب والعترة، وكما أن القرآن معصوم فكذلك المصدر الثاني العترة.

الرد على استدلالهم من وجوه:

الأول: أن المراد من الحديث في قوله ﷺ: "عترتي" أكثر مما يريده الشيعة، وهو أن العترة هم أهل بيته ﷺ، وقد جاء ذلك موضحا في بعض طرقه : "عترتي أهل بيتي" وأهل بيته في الأصل هم " نساؤه ﷺ وفيهن الصديقة عائشة رضي الله عنهن جميعا كما هو صريح قوله تعالى في (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) وقد سبق الحديث عن هذه الآية وبيان أن نساء الرجل من أهل بيته، هذا ما دلت عليه آيات القرآن ولغة العرب وسبق بيان ذلك؛ وتخصيص الشيعة (أهل البيت) في الآية بعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم دون نسائه ﷺ من دعواهم الباطلة دون بينة انتصارا لمذهبهم، وحديث الكساء وما في معناه غاية ما فيه توسيع دلالة الآية ودخول علي وأهله فيها كما سبق بيان ذلك.

الثاني: قال التوربشتي – كما في " مرقاة المفاتيح: "عترة الرجل: أهل بيته ورهطه الأدنون، ولاستعمالهم "العترة" على أنحاء كثيرة بينها رسول الله ﷺ بقوله: " أهل بيتي " ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين وأزواجه "[2].

الثالث: ليس في الحديث ما يدل على عصمة العترة وإنما غاية ما فيه أن يدل على فضلهم لذلك قال الملا علي القاري في مرقاة المصابيح" إن المراد بِالْأَخْذِ بِهِمُ التَّمَسُّكُ بِمَحَبَّتِهِمْ وَمُحَافَظَةُ حُرْمَتِهِمْ وَالْعَمَلُ بِرِوَايَتِهِمْ وَالِاعْتِمَادُ عَلَى مَقَالَتِهِمْ، وَهُوَ لَا يُنَافِي أَخْذَ السُّنَّةِ مِنْ غَيْرِهِمْ كذا[3].

---

١) حديث صحيح أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٤٨ وصححه ووافقه الذهبي، والطبراني في "المعجم الكبير" (٤٩٨٠) والفسوي في "المعرفة والتاريخ" ٥٣٦/١، ورواه الترمذي (٣٧٨٨) وقال: حسن غريب.

٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، دار الفكر، بيروت–لبنان، الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، (٩/ ٣٩٧٤).

٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، (٩/ ٣٩٧٤).

الرابع: أن النبي ﷺ سماهما ثقلين لأن الآخذ بهما والعمل بهما ثقيل، ويقال لكل خطير نفيس (ثقل)، فسماهما (ثقلين) إعظاما لقدرهما وتفخيما لشأنهما كذا قال ابن الأثير في "النهاية"[1].

المحور الثالث: مناقشة الأدلة من المعقول على عصمة الأئمة:

ثانيا: مناقشة الأدلة العقلية على عصمة الأئمة:

أولا: **رأى الإمامية** كما سبق ضرورة وجود إمام معصوم وجعلوا ذلك لطفا واجبا على الله سبحانه وتعالى: وجعلوا علة ذلك أمور:

الأول: أنه حافظ للشرع من التشويه والاختلاف.

الثاني: يبين للناس حقائق الدين ويفسر ما يخفى عليهم

الثالث: أنه يقوم ببيان أحكام الحوادث التي لا حصر لها والتي لم تقع في حياة النبي ﷺ.

وهذا الدليل يشير إلى أن العلماء والفقهاء لا يستطيعون القيام ببيان الشرع وحماية الدين من التحريف والتشويه واستنباط حكم آحاد الحوادث من كتاب الله وما صح من سنة النبي ﷺ. ومن ثم تبرز الحاجة إلى نصب أئمة معصومين بعد النبي ﷺ للقيام بهذه الوظائف؛ وهذه الوظائف المهمة يحتاج إليها الناس في كل زمان ومكان ومن ثم إن قيل بوجوب الحاجة إلى الأئمة المعصومين للقيام بهذه الوظائف،فلا بد من وجود إمام معصوم في كل عصر حتى يقوم بهذه الأعمال، ومن ثم يبرز تساؤل كيف نعلل ونبرر حصر عدد الأئمة المعصومين في اثني عشر إمامًا فقط، بيد أن هذه العوامل المذكورة دائمة ومستمرة، ولا تختص بعصر معين، فإذا كان الاستدلال المذكور صحيحًا وجب وجود إمام معصوم في كل عصر حتى قيام الساعة ليقوم بحفظ الدين وبيانه وحمايته من التحريف والتشويه، وهذا يتناقض تمامًا مع حصر الأئمة في اثني عشرة إماما، من جهة أخرى يبرز التساؤل عن مصير الشرع والدين وكيفية الوصول إلى معرفة أحكام ما يستجد من الحوادث في زمن الغيبة في ظل غيبة صاحب الزمان. وكيف يتأتى القيام بهذه الوظائف وكيف امتنع اللطف عن الناس كل تلك القرون وهو واجب على الله عز وجل.

---

١) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، المكتبة العلمية-بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، (٢١٦/١).

ثانيا: قول الإمامية: وَلَو لم يكن الإِمَام مَعْصُوما لأفتقر إِلَى إِمَام مَعْصُوم نَقُول لم لَا يجوز أَن يكون إِذا أَخطَأ الإِمَام كَانَ فِي الْأمة من ينبهه بِحَيْثُ لَا يحصل إتفاق الْكل على الْخَطَأ كَمَا إِذا أَخطَأ أحد الرّعية نبهه إِمَامه أَو نَائِبه وَتكون الْعِصْمَة ثَابِتَة للمجموع بِحَيْثُ لَا يحصل اتِّفَاقهم على الْخَطَأ كَمَا يَقُوله أهل السّنة وَالْجَمَاعَة وَنَظِيره أَن كل وَاحِد من أهل خبر التَّوَاتُر يجوز عَلَيْهِ الْخَطَأ وَالْكذب وَلَا يجب ذَلِك على الْمَجْمُوع فِي الْعَادة، فإثبات الْعِصْمَة للمجموع أولى من إِثْبَاتهَا للْوَاحِد وَبِذَلِك يحصل الْمَقْصُود من عصمَة الإِمَام فَلَا تتَعَيَّن عصمَة الإِمَام[1].

ثالثاً: ذكر الإمامية أن منشأ القول بعصمة الأئمة: هو حاجة الأمة إلى مرجعية دينية تشريعية بعد النبي ﷺ وهذا باطل لا دليل عليه.

فقد سبق بيان أن النبي ﷺ قد أكمل لأمته أمر دينهم وقد أمره الله عز وجل بالبلاغ المبين وحذره من كتمان شيء من الحق ، فلم يترك ﷺ شيئا يقرب أمته إلى الله وينجيهم من النار إلا بينه لهم وبذلك اكتمل الدين وترك ﷺ أمته على المحجة البيضاء. فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح لأمته حتى تركها على المحجة البيضاء كما قال ﷺ: لقد تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك[2]؛ ونصوص القرآن صريحة في وجوب الرد إلى الله وإلى رسوله عند التنازع، ولم يوكل ذلك إلى شخص معصوم يقوم مقامه ﷺ؛ (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) {النساء/٥٩}؛ (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) {الشورى/١٠}؛ ومن ثم فالمرجع الشرعي الذي ترد إليه الأمور بعد النبي ﷺ موجود وهو كتاب الله عز وجل وما صح من سنته ﷺ، وليس في القرآن الكريم نص صريح يشير إلى وجود متمم للشرع ومبلغ له وحافظ بعد النبي ﷺ، وكذلك خلت السنة النبوية من نص على الأئمة من بعده أو وجوب الإمامة على أهميتها كما يزعم الشيعة باعتبارها أصل من أصول الإيمان التي لا يتم الإيمان إلا به. وما ذكر من ذلك في كتب الشيعة فقد حكم عليه علماء أهل

١) المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال: الذهبي، ص: ٤١٠.
٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/ ٣٦٧)، ابن ماجة في سننه –المقدمة– (١/ ٢٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧).

السنة بالوضع والاختلاق ، ولم يستطع الشيعة أن يستدلوا عليه برواية صحيحة موصولة إلى النبي ﷺ على كثرة الروايات في ذلك.

رابعًا: ذكر الإمامية أن متعلق العصمة الأداء والتبليغ عن الله سبحانه وتعالى، وقد بلغ النبي ﷺ وأدى فأحسن الأداء ثم أمر أمته من بعده بتحمل هذه المسؤلية كما قال ﷺ «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً »[1] وقال ﷺ «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا »[2].

ومن ثم فالشرع محفوظ من الله عز وجل، وليس بحاجة إلى إمام معصوم يحفظه والأداء والتبليغ موكول إلى الأمة، والخلاف مردود إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

❁❁❁❁❁

١) صحيح أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص (٤/ ١٧٠)، وأخرجه أحمد في المسند (٢٥/١١)، والترمذي في سننه (٤٠/٥)

٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٠/٢١)، وابن ماجه في سننه (١٥٩/١)،الترمذي في سننه (٣٣/٥).

المبحث الرابع
في عصمة فاطمة عليها السلام

مما اتفقت عليه الإمامية عصمة فاطمة بنت النبي ﷺ وزوج علي بن أبي طالب رضي الله عنهم؛ قال الحلي في كتابه المسلك في أصول الدين: "فاطمة – عليها السلام– معصومة لقوله تعالى: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب/٣٣]، ولقوله عليه السلام: "فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها" ولو واقعت المعصية لجاز أذاها، لكن أذاها محرم بالإطلاق على هذا الحديث"(١)؛ وكتب الإمامية مشحونة بالروايات التي يستدلون بها على فضلها وعصمتها ومنه ما ذكره مرجعهم الأعلى في كتابه "فاطمة امتداد النبوة" قال: "قال الله تعالى في الحديث القدسي لرسوله الكريم ﷺ يا أحمد لولاك ما خلقت الأفلاك، ولولا على ما خلقتك، ولولا فاطمة ما خلقتكما"(٢).

ويعلق الشيرازي على هذا النص بقوله: "وفي هذا الشطر الأخير تظهر لنا قيمة الزهراء وعظمتها عند الله سبحانه وتعالى، وعند رسوله ﷺ، والأئمة الأطهار عليهم السلام، وما لها من الفضل الكبير، والتأثير الوضعي والتكويني على خلق هذا الكون والناس أجمعين(٣)؛ ويقول في موضع آخر مؤكدًا عصمتها: "النبي الأعظم، وابنته فاطمة الزهراء، وأمير المؤمنين، والأئمة الأحد عشر من ذريتهما كلهم معصومون عن كل معصية وكل خطأ ونسيان"(٤).

---

١) المسلك في أصول الدين، أبوالقاسم جعفر بن الحسن بن سعيد الحلي، ص: ٢٨٦، وانظر: فاطمة الزهراء من قبل الميلاد إلى ما بعد الاستشهاد، عبد الله عبد العزيز الهاشمي، مكتبة الفقيه، الكويت، ص ١٥٤.

٢) فاطمة الزهراء امتداد النبوة، المرجع الديني الأعلى محمد الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الثالثة، ١٤٢١هـ ٢٠٠م، ص١٤، عوالم العلوم والمعارف والأحوال من الآيات والأخبار والأقوال، سيدة النساء فاطمة الزهراء، السيد عبد الله البحراني الأصفهاني، مؤسسة الإمام المهدي، قم، إيران، الثالثة، ١٤١٥هـ (١١/٤٤).

٣) فاطمة الزهراء امتداد النبوة، الشيرازي، ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م، ص٢٤. وانظر على أعتاب فاطمة، هيئة شباب الزهراء، الكويت ١٤٢٩هـ، ص٥١.

٤) فاطمة الزهراء امتداد النبوة، الشيرازي، ص٣٩، وانظر أيضا: خطب سيدة النساء فاطمة الزهراء مصادرها وأسانيدها، محمد جواد المحمودي، مكتبة فخراوي، الأولى، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م. ص٣٢، وما أدراك ما فاطمة، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار المؤمل، بيروت، لبنان، الأولى ١٤٣٢هـ–٢٠١١م، ص١٣.

ويستطرد في موضع آخر من كتابه قائلا: " فالزهراء عليها السلام هبة إلهية وعطية ربانية للرسول الأعظم، ومزيد نعمة وهي سر الأمانة، ومحور خلق الأئمة المعصومين؛ إذ أنه أنارت الحياة، وأقامت الدين الحق بأبنائها المعصومين وبمواقفها التاريخية، وإلى يومنا هذا ترى الإسلام محفوظًا بفضل وجودها ووجود آخر أئمة الهدى صاحب العصر والزمان الإمام المهدي، وهو بركة من بركات الطاهرة"(١).

وفي سؤال للشيرازي عن مرتبة فاطمة بالنسبة للنبي ﷺ والأئمة من بعده أجاب قائلا: "إن لفاطمة عليها السلام مرتبة عالية، لكن دون مرتبة أبيها رسول الله ﷺ، وهي كفؤ لبعلها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وفوق مرتبة بنيها الأئمة الأحد عشر عليهم السلام(٢)؛ كما سئل: هل الاعتقاد بعصمة الزهراء من ضروريات مذهبنا؟ فأجاب: "بسمه تعالى، نعم، هي من ضروريات مذهبنا كعصمة سائر الأئمة، والله العالم"(٣).

وقال المجلسي في بحار الأنوار: "قال أبوعبد الله عليه السلام لفاطمة عليها السلام تسعة أسماء عند الله عز وجل، فاطمة، والصديقة، والمباركة، والطاهرة، والزكية، والرضية، والمرضية، والمحدثة، والزهراء، ثم قال عليه السلام تدري أي شيء تفسير فاطمة، قلت أخبرني يا سيدي قال: فطمت من الشر، قال ثم قال: لولا أن أمير المؤمنين عليه السلام تزوجها لما كان لها كفؤ إلى يوم القيامة على وجه الأرض، آدم فمن دونه"(٤)؛ ثم علق المجلسي على ذلك بقوله: يمكن أن يستدل به على كون علي وفاطمة، أشرف من سائر أولي العزم سوى نبينا صلى الله عليهم أجمعين، لا يقال لا يدل على فضلهما على نوح وإبراهيم عليهما السلام لاحتمال كون عدم كونهما كفوين لكونهما من أجدادها؛ لأنا نقول ذكر آدم عليه السلام يدل على أن المراد عد كونهم أكفاءها مع قطع النظر عن الموانع الأخرى" (٥)

---

١) فاطمة الزهراء امتداد النبوة، الشيرازي، ص١٠.
٢) بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي، (١٠/ ١٠- ١١)
٣) ظلامات فاطمة الزهراء، التبريزي، دار الصديقة الشهيدة، قم، إيران، الثانية، ١٤٢٥هـ ص٣٣، ٣٤.
٤) فاطمة الزهراء امتداد النبوة، الشيرازي، ص٤٠.
٥) السابق نفس الموضع، وانظر أيضًا كلمة فاطمة الزهراء، السيد حسن الشيرازي، هيئة الأمين محمد ﷺ، الثانية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ص٦٠، فاطمة بين النبوة والرسالة، كمال معاش، دار العلوم ، بيروت لبنان ، بدون تاريخ، ص ٢٢، العصمة وحديث = =الكساء فاطمة

مناقشة استدلالهم على عصمة فاطمة رضي الله عنها.

أولا: القول بعصمة فاطمة رضي الله عنها من عقائد الشيعة التي انفردوا بها عن غيرهم من الفرق الإسلامية، وقد تضافر العلماء على ذكر فضلها وعلو مكانتها إلا أنهم لم يقولوا بعصمتها، والقول بعدم عصمتها أو عصمة زوجها وأهل بيتها لا يعني إنكار فضلهم أو تجافي عن حقهم، بل نعترف بفضلهم ولا نقصر دونه ولكن لا نغلو فيهم.

ثانيا: بنى الإمامية قولهم بعصمة فاطمة ﷺ على الروايات، ومن ثم فالإثبات والنفي مبني على ثبوت هذا الروايات أو عدم ثبوتها وما يرونه في ذلك على ضربين:

الأول: مرويات في كتبهم يظهر عليها أثر الوضع والغلو، وليس لها سند صحيح متصل بمن نسبت إليه، وذلك مثل ما ينسبونه إلى الله ﷻ أنه قال في الحديث القدسي: يا أحمد لولاك ما خلقت الأفلاك، ولولا على ما خلقتك، ولولا فاطمة ما خلقتكما" فهذا مما تضافر الإمامية على ذكره في فضائل فاطمة رضي الله عنها دون ذكر سند له، وهذه عادتهم فيما يرونه من الروايات، لا يعولون على صحة الإسناد وإنما على موافقة المتن لمذهبهم، فما وافق المذهب قبلوه، وما لم يوافقه ردوه، وحكموا عليه بالضعف والوضع، هذا من جهة السند؛ أما من جهة المتن فظاهره يدل على تفضيل فاطمة رضي الله عنها على أبيها ﷺ وزوجها إذ هي العلة من خلقهما، والعلة أشرف من المعلول، إذ العلة هي الغاية المرجوة من الفعل، وهذا يتعارض مع مذهب الإمامية أنفسهم في تفضيل الرسول ﷺ عليها.

النوع الثاني من الروايات، أحاديث صحيحة وردت في فضل فاطمة لكنها لا تدل على عصمتها ومن تلك الأحاديث:

١- **حديث الكساء الذي يرونه في تفسير آية التطهير،** وهي قوله تعالى: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب/٣٣]، وقد سبق الحديث عنها، وبيان أن نفي الرجس وإثبات التطهير لا يثبت العصمة.

الزهراء من المهد إلى اللحد، السيد محمد كاظم القزويني، مكتبة بصيرتي، إيران، قم ، ١٤١٤هـ ص٧٧، ٧٩. فاطمة الزهراء في القرآن، السيد صادق الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الرابعة، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م ، وقد ذكر فيه مؤلفه عشرات بل مئات الآيات من القرآن، وزعم أنها نزلت في فاطمة رضي الله عنها، وتدل على فضلها وعصمتها.

٢- **قوله ﷺ : "فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها"**، هذا حديث صحيح أخرجه الإمام أحمد في مسنده وغيره من حديث عبد الله بن الزبير أن عليا ذكر ابنة أبي جهل فبلغ النبي ﷺ فقال إن فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها وينصبني ما أنصبها[١] وفي رواية البخاري عن المسور بن مخرمة قال ﷺ : «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا.. وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلاَلًا، وَلاَ أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لاَ تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا»[٢].

وأصح ما تحمل عليه هذه القصة أن النبي ﷺ حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل وعلل بأن ذلك يؤذي فاطمة وأذيتها تؤذيه ﷺ وأذيته حرام بالاتفاق، كما إنه ﷺ خشي على ابنته الفتنة في أن تجتمع مع ابنة عدو الله عند رجل واحد؛ فليس في الحديث تعرض لموضوع العصمة من قريب ولا بعيد غير أن الإمامية قالوا أن إيذاء فاطمة محرم فلو ارتكبت معصية لجاز أذاها فدل على أنها معصومة، والإشكالية التي يعاني منه مثل هذا الاستدلال أنهم يرون أن الإنسان لا ينكف عن المعصية إلا إذا كان معصوما، ولا يمتنع عن الظلم إلا إذا كان معصومًا، وهذا لا يلزم.

ثالثاً: إن النبي ﷺ بين علة منع هذا الزواج خشيته على ابنته الفتنة، ولو كانت معصومة لما خشى عليها الفتنة.

رابعاً: إن خطبة علي لابنة أبي جهل قد أغضب فاطمة وآذاها كما آذى النبي ﷺ وقد وقع ذلك من علي بن أبي طالب ﷺ، ولا شك أنه خطأ منه ﷺ، فكيف نجمع بين وقوعه في الخطأ سواء كان عمدا أو جهلا والقول بعصمته على مذهب الإمامية.

خامسًا: ما الحكمة من عصمة فاطمة رضي الله عنها، وليست في مقام الإمامة ولا النبوة.

❁❁❁❁❁

١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٦/ ٤٦)، الحاكم في المستدرك)٢/ ١٧٣).
٢) صحيح متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٨٣)، مسلم في صحيحه (٤/ ١٩٠٣)، أحمد في المسند (٢٢٦/٢١).

الخاتمة ونتائج البحث

ناقش البحث مفهوم العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية، وما اعتقدوا من القول بعصمة النبي ﷺ من الكبائر والصغائر قبل النبوة وبعدها، فضلاً عن السهو والنسيان والخطأ في أمور الدين والدنيا. ولم يحصروا الحديث عن العصمة في النبي ﷺ، بل امتد ليشمل عصمة الأئمة الاثنى عشر وفاطمة بنت النبي ﷺ. وقد استدلوا على ذلك بأدلة نقلية من القرآن والسنة المطهرة إضافة إلى أدلة أخرى عقلية؛ وقد ناقش البحث بالتحليل والنقد الأدلة النقلية والعقلية التي استدل بها الشيعية على ذلك ووصل إلى مجموعة من النتائج هي:

١- يتفق الشيعة الإمامية الاثنى عشرية مع أهل السنة في القول بعصمة الأنبياء في تحمل الرسالة وتبليغها ومن الوقوع في الكبائر.

٢- اتفق الشيعة الإمامية الاثنى عشرية مع قول فريق من أهل السنة في عصمة الأنبياء من الصغائر، وإن كان الراجح فيما توصل إليه البحث غير ذلك.

٣- اعتقد الشيعة الإمامية عصمة الأنبياء من السهو والنسيان والخطأ بعد التبليغ، وفي أمور الدنيا. وهو ما يختلف مع قول أهل السنة بجواز ذلك بناء على نصوص شرعية ناقشها البحث

٤- اعتقد الإمامية الاثنى عشرية أن للإمام منزلة كمنزلة النبي ﷺ ، وأنه معصوم كعصمته ﷺ ومن ثم اعتبروا أقول الأئمة تشريعًا ملزمًا كأقوال النبي ﷺ.

٥- بطلان الأدلة التي استدل بها الإمامية الاثنى عشرية على القول بعصمة الأئمة، والتي تنقسم إلى نوعين أساسيين: أدلة غير صحيحة وهي عمدة في استدلالاتهم، وليس أدل على نقدها من ثبوت ضعفها. وأدلة صحيحة ولكنهم تأولوها ووضعوها في غير موضعها.

٦- بطلان القول بعصمة فاطمة ﷺ حيث لم يجد البحث دليلا نقليًا صحيحًا أو عقليًا صريحا على ذلك.

❁❁❁❁❁

مراجع البحث

١- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
٢- إزالة الوصمة عن مباحث العصمة، علي بن عبد المحسن الجزيري الإحسائي، الأولى ٢٠١١م-١٤٣٢هـ.
٣- الاستبصار فيما اختلف فيه من الآثار،أبوجعفر محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.
٤- الاستذكار، ابن عبد البر المالكي، تحقيق، سالم محمد عطا، محمد على معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة ألأولى، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م،
٥- الإسلام ينابيعه. مناهجه. غاياته، محمد أمين زين الدين ص ٢٧٠ ، أصول العقائد في الإسلام، مجتبى الموسوي اللاري.
٦- أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي.
٧- أصل الشيعة وأصولها، محمد حسين كاشف الغطاء، تحقق: علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى١٤١٥هـ
٨- أصول البحث العلمي ومناهجه، د.أحمد بدر، طبعة وكالة المطبوعات بالكويت، السادسة، ١٩٨٢م.
٩- أصول الدين، عبد القاهر البغدادي، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
١٠- أصول العقيدة، محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، دار الهلال، بيروت، الأولى، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
١١- أصول الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، دار المرتضى، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
١٢- أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثنى عشرية، عرض ونقد ، د. ناصر بن عبد الله الفقاري، الأولى، ١٤١٤هـ.
١٣- الاعتقادات، ابن بابويه القمي، الملقب بالشيخ الصدوق، تحقيق عصام عبد السيد، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم ، إيران، الأولى، ١٣٧١هـ.
١٤- إعلام المسلمين بعصمة النبيين، إسحاق بن عقيل المالكي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤١٦-١٩٩٥.

١٥- أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، الأولى ١٣٧٣هـ- ١٩٥٤م،
١٦- أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي.
١٧- الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، السيد محمد حسن القزويني، دار القارئ، الأولى، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.
١٨- الامامة والنص، لجنة البحوث والدراسات - السيد عبد الرحيم الموسوي اشراف: الشيخ أبوالفضل علي الاسلامي مراجعة: الشيخ محمد هادي اليوسفي - صائب عبد الحميد الناشر: المجمع العالمي لاهل البيت عليهم السلام - قم ، الطبعة: الاولى ١٤٢٢ هـ
١٩- الإمامة، المعروف بـ المبسوط في الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين، تحقيق قيس بهجت العطار، المكتبة المتخصصة بأمير المؤمنين علي، الأولى، ١٤٣٢هـ.
عمدة النظر في بيان عصمة الأئمة الاثنى عشر، السيد هاشم البحراني، تحقيق وتعليق محمد المنير الحسيني الميلاني، دار الجلي، باهتمام مؤسسة الجليل للتحقيقات الثقافية، طهران، الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٠- الإمامة، عبد النبي بن سعد الدين ص٤٤، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد.
٢١- الإمامة، مرتضى المطهري، ترجمة جواد علي كسار، مؤسسة أم القرى، دار الحوراء، بدون ذكر الطبعة أو سنة الطبع.
٢٢- أهل البيت، العصمة من الضلالة الأساس النظري والواقع التطبيقي، حسن جمال البلوشي، دار القارئ، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
٢٣- أوائل المقالات، محمد بمن محمد النعمان ابن المعلم العكبري البغدادي، الملقب بالشيخ المفيد، طبعة المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد.
٢٤- البداية والنهاية، ابن كثير ، مكتبة المعارف - بيروت.
٢٥- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، السكسكي الحنبلي، تحقيق د. بسام علي العموش، مكتبة المنار، الثانية، ١٩٩٦م- ١٤١٧هـ.

٢٦- بهجة النظر في إثبات الوصاية والإمامة للأئمة الاثنى عشر، هاشم بن سليمان البحراني، تحقيق وتصحيح عبد الرحيم مبارك، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الثالثة، ١٤٣٠هـ.
٢٧- تبصير السوي ببطلان مرويات الوصي، عبد الفتاح محمد سرور، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨- ٢٠٠٨م، ص: ٨٧ وما بعدها.
٢٨- التشيع ، نشأته ومراحل تكوينه، أ.د. أحمد بن سعد حمدان الغامدي، درا ابن رجب، مكة المكرمة، الثالثة، ١٤٣٣هـ- ٢٠١١م،
٢٩- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبوجعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر، الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٣٠- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ.
٣١- تفضيل الأئمة على الأنبياء والملائكة، عز الدين أبومحمد الحسن بن سليمان الحلي العاملي، مكتبة العلامة المجلسي، تحقيق مشتاق صالح المظفر، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
٣٢- تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام، محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الملقب بالشيخ المفيد، تحقيق علي موسى الكعبي، طبعة المؤتمر العالمي، قم ، إيران، الأولى، ١٤١٣هـ.
٣٣- التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ابن عبد البر المالكي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.
٣٤- التنبيه بالمعلوم (البرهان على تنزيه المعصوم عن السهو النسيان)، محمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق محمود البدري، قم، إيران، ١٤١٧هـ.
٣٥- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبومنصور ، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الأولى، ٢٠٠١م.
٣٦- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٣٧- حق اليقين في معرفة أصول الدين، السيد عبد الله شبر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٣٨- الحكومة الإسلامية، الخميني، الثالثة، دروس فقهية ألقاها الخميني على طلاب علوم الدين في النجف تحت عنوان ولاية الفقية،
٣٩- الخصال، لإبي جعفر ابن بابويه القمي، الملقب بالشيخ الصدوق، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤٠٣هـ
٤٠- خطب سيدة النساء فاطمة الزهراء مصادرها وأسانيدها، محمد جواد المحمودي، مكتبة فخراوي، الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٤١- خلفاء الرسول ﷺ، علي آل محسن، دار زين العابدين، الأول، ١٤٣٣هـ ٢٠١٢م
٤٢- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين " الخوارج والشيعة" ، د. أحمد محمد أحمد حلمي، الثالثة، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٤٣- دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبدالرسول الأحمد، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
٤٤- الرسالة السعدية، أبومنصور جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي، إشراف السيد محمود المرعشي، تعليق وتحقيق عبد الحسين محمد علي بقال، دار الصفوة، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٠هـ.
٤٥- الرسالة الماتعة ضمن المسلك في أصول الدين، الحلي، تحقيق رضا الأستاذي، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الأولى، ١٤١٤هـ.
٤٦- الزاهر في معاني كلمات الناس، أبوبكر الأنباري، تحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، الأولى، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢م،
٤٧- سنن أبي داود في "سننه" بسند صحيح، كتاب الصلاة، باب الْفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ.
٤٨- سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٩- الشافي في الإمامة للشريف المرتضى، وانظر أيضًا اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، مقداد بن عبد الله السيوري الحلي.

٥٠- شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذني، تحقيق وتقديم د.عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الثالثة، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م
٥١- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن)، الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة الرياض، الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٥٢- شرح صحيح البخاري، ابن بطال، تحقيق أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الثانية، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
٥٣- شرح صحيح البخاري، أبوالحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، تحقيق أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الثالثة، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
٥٤- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، دار الفكر،
٥٥- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، بدون تاريخ.
٥٦- ظلامات فاطمة الزهراء، الميرزا جواد التبريزي، دار الصديقة الشهيدة، قم، إيران، الثانية، ١٤٢٥هـ.
٥٧- عصمة الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب، رسالة ماجستير، إعداد أحمد عبداللطيف عبد الله، إشراف أ.د. محيي الدين الصافي، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م،
٥٨- عصمة الأنبياء في القرآن الكريم ، جعفر السبحاني، دار الولاء، بيروت، الثانية، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
٥٩- عصمة الأنبياء، الرازي، تقديم ومراجعة محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الأولى، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٦٠- العصمة، بحث مفصل في عصمة الأنبياء والأئمة، أحمد بن زين الدين الإحسائي، تحقيق صالح أحمد الدياب، مؤسسة البلاغ، مؤسسة شمس هجر، الثانية، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٦١- العصمة بين المبدأ الشيعي والمفاد الروائي، السيد صادق المالكي، دار العصمة، بدون ذكر الطبعة أو سنة الطبع
٦٢- العصمة عند السيد الخوئي وعند المشككين، عادل كاظم عبد الله، دار وادي السلام، الكويت، الأولى، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م،

٦٣- العصمة وحديث الكساء فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد، السيد محمد كاظم القزويني، مكتبة بصيرتي، إيران، قم ، ١٤١٤هـ .
٦٤- عقائد الإمامية الاثنى عشرية، السيد إبراهيم الموسوي الزنجاني، إيران، قم، الخامسة، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
٦٥- عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر، دار الغدير، بيروت، لبنان، ١٣٩٣هـ.
٦٦- عوالم العلوم والمعارف والأحوال من الآيات والأخبار والأقوال، سيدة النساء فاطمة الزهراء، السيد عبد الله البحراني الأصفهاني، مؤسسة الإمام المهدي، قم، إيران، الثالثة، ١٤١٥هـ .
٦٧- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الحسن بن محمد القمي النيسابوري، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٦هـ (١/ ٢٥٦).
٦٨- غريب الحديث، أبومحمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني – بغداد، الأولى، ١٣٩٧هـ.
٦٩- فاطمة الزهراء امتداد النبوة، المرجع الديني الأعلى محمد الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الثالثة ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م
٧٠- فاطمة الزهراء في القرآن، السيد صادق الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الرابعة، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
٧١- فاطمة الزهراء من قبل الميلاد إلى ما بعد الاستشهاد، عبد الله عبد العزيز الهاشمي، مكتبة الفقيه، الكويت.
٧٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، إشراف محب الدين الخطيب، تعليق عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٧٣- الفروق اللغوية، أبوهلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.
٧٤- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم الأندلسي الظاهري، مكتبة الخانجي، القاهرة .
٧٥- فضائح الباطنية، الغزالي، **عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية – الكويت.**
٧٦- الفكر الإمامي من النص حتى المرجعية، د. محمد حسين الصغير، دار المحجة البيضاء، بيروت ، لبنان الأولى، ٢٠٠٣م- ١٤٢٤هـ.

٧٧- القول السديد في شرح التجريد، السيد محمد الحسيني الشيرازي، دار الإيمان، إيران، قم، الأولى، ١٣٨١هـ-١٩٦١م.
٧٨- كتاب العين، أبوعبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، تحقيق: د.مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٧٩- كتاب المنهج المقارن مع دراسات تطبيقية، د. عاطف علي، ط.دار مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الأولى، ٢٠٠٦.
٨٠- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبوالقاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت
٨١- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، الحلي، تحقيق حسن زاده الآملي، مؤسسة نشر الإسلامي الطبعة السابعة ١٤١٧هـ.
٨٢- كفاية الأثر في النصوص على الأئمة الاثنى عشر، علي بن محمد القزاز القمي، تحقيق محمد كاظم الموسوي، مركز نزر الأنوار، قم ، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
٨٣- لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، دار صادر- بيروت، الثالثة، ١٤١٤هـ.
٨٤- اللمعة البيضاء، التبريزي الأنصاري، تحقيق عبد الحسن محمد علي بقال، مكتبة مرعشي نجفي، طبع عام ١٤١٠هـ.
٨٥- اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، مقداد بن عبد الله السيوري الحلي، تعليق محمد تقي المصباحي النردي، تحقيق ونشر مجمع الفكر الإسلامي، الأولى، ١٤٢٤هـ.
٨٦- مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسين الطبرسي، دار العلوم، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
٨٧- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٨٨- مختصر التحفة الاثنى عشرية، ألف أصله بالفارسية شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، اختصره وهذبه السيد محمود شكري الألوسي، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، مصر، ١٣٧٣هـ.

٨٩- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
٩٠- المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م، ط١.
٩١- مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الاثنى عشرية، عرض ونقد، إيمان صالح العلواني، دار التدمرية، الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٩٢- معاني الأخبار، ابن بابويه القمي الملقب بالصدوق، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار المعرفة ، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، باب معنى عصمة الإمام.
٩٣- المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الأسدآبادي، "التنبوات والمعجزات"، تحقيق د. محمود محمد قاسم، مراجعة د. إبراهيم مدكور، إشراف طه حسين.
٩٤- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ١٤٢١هـ.
٩٥- المفردات في غريب القرآن، أبوالقاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الأولى – ١٤١٢هـ.
٩٦- المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم، أبوالعباس القرطبي، تحقيق محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بدوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، ودار الطيب.
٩٧- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، علي بن إسماعيل الأشعري أبوالحسن، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الثالثة، تحقيق : هلموت ريتر.
٩٨- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بن زكرياء القزويني الرازي،١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٩٩- المقدمة العقدية، المرجع الديني الأعلى محمد الحسيني الشيرازي، هيئة محمد الأمين ﷺ، الأولى، لبنان، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٠٠-الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة – بيروت، ١٤٠٤هـ.
١٠١-من لا يحضره الفقيه، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقب بالصدوق، إشراف وتعليق حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٠٢-مناهج البحث العلمي، د. عبد الرحمن بدوي، طبعة وكالة المطبوعات بالكويت، الثالثة، ١٩٧٧.
١٠٣-المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال: الذهبي، تحقق: محب الدين الخطيب.
١٠٤-منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٠٥-منهاج الكرامة، تحقيق: عبد الرحيم مبارك، الأولى، ١٣٧٩هـ، مطبعة الهادي، قم، إيران.
١٠٦-المنهاج شرخ صحيح مسلم، أبوزكريا يحيى بن شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية، ١٣٩٢هـ.
١٠٧-المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق : د.عبد الرحمن عميرة، دار الجيل - بيروت، الأولى، ١٩٩٧م.
١٠٨-الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ، لبنان، الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٠٩-نفي السهو عن النبي ﷺ، الجواد التبريزي، دار الصديقة الشهيرة، الثانية، ١٤١٩هـ، أصول الدين، كاظم الحسيني الحائري، دار البشير، قم، إيران، الرابعة، ١٤٣٢هـ.
١١٠-النكت الاعتقادية، الشيخ المفيد محمد بن محمد النعمان العكبري، تحقيق رضا المختاري، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الأولى، ١٤١٣هـ.
١١١-النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.
١١٢-نهج الحق وكشف الصدق، ابن المطهر الحلي، تحقيق وتقديم، السيد رضا الصدر، تعليق الحسني الأرموي، دار الهجرة، قم، سنة الطبع ١٤٢١هـ.
١١٣-الوجيز في الإمامة والولاية، أحمد حسين يعقوب، الغدير للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
١١٤-الوحي والنبوة، عبد الله الجوادي الآملي، دار الإسراء للنشر، ١٣٨٧هـ، الأولى ٢٠١١م- ١٤٣٢هـ.
١١٥-وما أدراك ما فاطمة، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار المؤمل للطباعةذ، بيروت، لبنان، الأولى ١٤٣٢هـ ٢٠١١م.

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
ملخص البحث	١٥
المقدمة	١٦
التمهيدٍ: التعريف بالعصمة لغة واصطلاحا، والشيعة الإمامية الاثنى عشرية.	٢٠
المبحث الأول: عصمة الأنبياء عند الشيعة الاثنى عشرية.	٢٦
المبحث الثاني: مناقشة مذهب الشيعة في عصمة الأنبياء.	٣٥
المبحث الثالث: عصمة الأئمة عند الشيعة الاثنى عشرية.	٥٥
المبحث الرابع: عصمة فاطمة رضي الله عنها ومناقشتها.	٨٥
الخاتمة	٨٩
المصادر والمراجع	٩٠
فهرس الموضوعات	١٠٠